

April 2007

A



المجلس

الدورة الثانية والثلاثون بعد المائة

روما، 18-22 يونيو/حزيران 2007

报 告 书 第七十届联合国粮农组织 (罗马, 5-9 月 2007)

الصفحة

3	المسائل التي تستدعي اهتمام المجلس
4-1	المقدمة
7-5	انتخاب الرئيس ونواب الرئيس وتعيين لجنة الصياغة
9-8	افتتاح الدورة
11-10	الموافقة على جدول أعمال وترتيبات الدورة
23-12	سير العمل في تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية والاستراتيجية ذات الصلة
30-24	إحياء سبل المعيشة والنهوض بها في قطاع مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية في البلدان المتضررة من التسونامي في 2004
42-31	قرارات وتوصيات الدورة العاشرة لجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة لجنة مصايد الأسماك
52-43	قرارات وتوصيات الدورة الثالثة لجنة الفرعية المختصة بتربيه الأحياء المائية
62-53	القضايا الاجتماعية الخاصة بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم
72-63	مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم بواسطة الرصد والمراقبة والإشراف وتدارير دولة الميناء ووسائل أخرى
	تنفيذ نهج النظم الإيكولوجية في مصايد الأسماك، بما فيها مصايد البحار العميق

لراغي، الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجح من أعضاء الوفد والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة، أثناء الاجتماعات، وألا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة الفصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة في موقع المنظمة على شبكة الانترنت www.fao.org.

82-73	والمخلفات البحرية والمعدات المفقودة والمتروكة
89-83	تدعم المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وأدائها بما يشمل حصيلة اجتماع المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد أسماك التونا عام 2007
94-90	برنامج عمل المنظمة في مجال مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية
98-95	ما يستجد من أعمال
99	موعد ومكان انعقاد الدورة الثامنة والعشرين
100	الموافقة على التقرير

إنّ اللجنة:

سير العمل في تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية والاستراتيجية ذات الصلة

- 1 اتفقت على أنه، رغم إحراز تقدم في تنفيذ المدونة، لا يزال هناك المزيد مما يتطلب على الأعضاء إجراؤه بصفة فردية وجماعية (الفقرة 13).
- 2 اتفقت على أن يتم إعداد خطوط توجيهية تقتية تتضمن أفضل الممارسات لدعم إعداد خطط عمل وطنية للطيور البحرية، من خلال عمل مشترك ومستمر بين المنظمة والهيئات والمنظمات المختصة أو من خلال مشاورات الخبراء، وهذا يتوقف على حجم التكلفة وما يتصل بذلك من اعتبارات (الفقرة 14).
- 3 وافقت الرأي على أنّ الجهد الذي تبذل لتنفيذ خطة العمل الدولية المتعلقة بأسماك القرش تتحسن، ولكن لا بد من إجراء المزيد من الأعمال المكثفة (الفقرة 15).
- 4 أعادت التأكيد على الروابط القائمة بين الإفراط في طاقة الصيد والمخصصات والإفراط في الصيد والصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم واتفقت على أنه ينبغي للدول أن توافق قدرتها على الصيد مع مستويات الصيد المستدامة واتفقت على الحاجة إلى ضمان سرعة اتخاذ الإجراءات العاجلة المنصوص عليها في خطة العمل الدولية لإدارة طاقة الصيد، وعلى تيسير تنفيذها دون تأخير (الفقرة 16).
- 5 اتفقت على أنّ حالات حدوث الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وحجمها لا تزال تشكل تهديداً خطيراً للاستدامة، وأنه ينبغي تناولها بطريقة شاملة (الفقرة 17).
- 6 حثّت منظمة الأغذية والزراعة على مواصلة ارتباطها الاستباقي مع منظمة التجارة العالمية حتى يتضمن الارتفاع بهم قضايا دعم مصايد الأسماك وأثرها المحتمل على استدامة الموارد وشجّعت المنظمة على مواصلة دراستها عن أثر الدعم على طاقة الصيد والصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وإدارة مصايد الأسماك، والتنمية المستدامة بطريقة تكون مكملة وليس ازدواجاً لعمل منظمة التجارة العالمية (الفقرة 18).
- 7 رحّبت بالمشورة المقترنة من الأمانة بأنها ستطرح على الدورة الحادية عشرة للجنة الموارد الوراثية بشأن الأغذية والزراعة في يونيو/حزيران 2007 برنامج عمل عام متعدد السنوات، كما ستقدم طلباً للحصول على التمويل الخارجي لإدارة الموارد الوراثية في مصايد الأسماك والحيوانات المائية (الفقرة 19).
- 8 اتفقت على ضرورة أن تقوم كل من اللجنة الفرعية للأحياء المائية واللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك على التوالي بتحمل مسؤولياتها فيما يتعلق برصد تنفيذ المادتين 9 و 11 من المدونة، على أن يتم تحديد الشكل العام وتوافر عمليات الرصد بمزيد من التفصيل بواسطة اللجانتين الفرعتين في دورتيهما في 2008؛ وأن تشمل تقارير اللجنة

الفرعية التي تقدم مستقبلاً إلى لجنة مصايد الأسماك على معلومات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ هاتين المادتين (الفقرة 21).

حتّى المنظمة على ضمان مواصلة تأكيد دورها الريادي الدولي بوصفها الهيئة العالمية الوحيدة المختصة بمصايد الأسماك واتفقت على أنه يجب على المنظمة أن تحافظ على مكانها الرفيعة في شؤون المصايد العالمية، حتى يندرج في إطارها النقاش الدائر في مختلف المنتديات التي تتناول مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية (الفقرة 23).

إحياء سبل المعيشة والنهوض بها في قطاع مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في البلدان المتضررة من التسونامي في 2004

-1 اتفقت على التقدّم الملحوظ في مجال إحياء قطاع مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية والنهوض به كما أشار إليه الأعضاء المتضررون، مع أنّ مزيداً من جهود إعادة الإعمار الإضافية لا تزال مطلوبة في مناطق عديدة (الفقرة 25).

-2 أقرّت بالحاجة إلى معالجة موضوع وجود مستويات أعلى لطاقات الصيد مما كانت عليه قبل التسونامي في بعض المناطق التي حلّت بها الكارثة، بمساعدة المنظمة عند الطلب وذلك من خلال تصميم وتنفيذ ترتيبات مستدامة وفعالة لإدارة مصايد الأسماك تتضمن القضاء تدريجياً على الإفراط في طاقة الصيد، وتراعي فيها الاعتبارات الخاصة بالرصد وفرص الوصول وسبل المعيشة (الفقرة 26).

-3 أبدت قلقها بشأن قضايا السلامة في البحار عند استخدام سفن لا تستوفي المعايير القياسية، وأوصت بشدّة بأن تواصل المنظمة، بالتشاور مع وكالات الأمم المتحدة المختصة الأخرى، مراقبة هذه المشكلة ومعالجتها بالتعاون الوثيق مع البلدان المتضررة (الفقرة 27).

-4 رحّب بتركيز هذه البرامج التي يجب أن تحظى بمزيد من الدعم الطويل الأجل على ميادين معيّنة كرصد مصايد الأسماك وتقييمها، والتخطيط لمصايد الأسماك وبناء المؤسسات من أجل التنمية المستدامة وإدارة مصايد الأسماك، وإصلاح الموارد، والسلامة في البحار، وإحياء الهياكل الأساسية، وأنشطة ما بعد الصيد، وتربية الأحياء المائية (الفقرة 28).

-5 أوصت بأن تعدّ المنظمة تقارير أكثر تفصيلاً عن الدروس المستفادة من أعمال الإحياء وإعادة الإعمار ما بعد التسونامي وأن تعمّم النتائج على نطاق واسع لتعزيز القدرة على التأهّب (الفقرة 29).

قرارات ووصيات الدورة العاشرة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك

-1 أقرّت تقرير الدورة العاشرة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك (الفقرة 32).

-2 أقرت بأهمية التتبع في تجارة الأسماك وأعربت عن رأي مفاده أن خطط التتبع هذه لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم ينبغي أن تكون متقدمة مع قواعد منظمة التجارة العالمية (الفقرة 34).

- رحبـتـ بمذكرةـ التـفـاهـمـ المـوقـعـةـ بـشـأنـ التـجـارـةـ الـدولـيـةـ فـيـ الـأـنـوـاعـ الـمـهـدـدـةـ بـالـانـقـراـضـ مـنـ مـجـمـوعـاتـ الـحـيـوـانـ وـالـنـبـاتـ الـبـرـيـةـ وـأـقـرـتـ بـقـيـمـةـ الـعـمـلـ الـذـيـ يـضـطـلـعـ بـهـ فـرـيقـ الـخـبـرـاءـ الـاسـتـشـارـيـنـ الـمـخـصـصـ التـابـعـ لـلـمـنـظـمةـ فـيـ مـجـالـ اـسـتـعـارـضـ أـيـ مـنـ الـمـقـرـحـاتـ الـمـتـصـلـةـ بـتـعـدـيـلـ مـرـفـقـاتـ الـاـتـفـاقـيـةـ وـتـقـدـيمـ تـوـصـيـاتـ بـشـأنـهـ؛ـ وـلـاحـظـ أـنـهـ يـبـنـيـ فـيـ الـمـنـظـمةـ،ـ بـعـدـ كـلـ مـؤـتـمـرـ مـنـ مـؤـتـمـرـاتـ الـأـطـرـافـ فـيـ الـاـتـفـاقـيـةـ،ـ إـجـرـاءـ تـقـيـيمـ لـمـعـرـفـةـ مـاـ إـذـاـ كـانـتـ تـوـصـيـاتـ فـرـيقـ الـخـبـرـاءـ الـاسـتـشـارـيـنـ الـمـخـصـصـ قدـ أـخـذـتـ بـعـينـ الـاعـتـارـ،ـ وـفـيـ حـالـةـ الـفـيـ،ـ مـاـ السـبـبـ فـيـ ذـلـكـ (ـالـفـرـةـ 35ـ).ـ
- أـوـصـتـ بـأـنـ تـكـثـفـ الـمـنـظـمةـ عـمـلـهـاـ الـمـتـصـلـلـ بـالـشـرـوـطـ وـالـمـعـاـيـرـ الـفـنـيـةـ الـدـنـيـاـ لـبـطـاقـاتـ الـتـوـسـيمـ الـإـيكـوـلـوـجـيـ لـمـصـاـيدـ الـطـبـيـعـيـةـ الـدـاخـلـيـةـ فـيـ مـشـرـوـعـ الـخـطـوـطـ الـتـوـجـيهـيـةـ الـدـولـيـةـ لـلـتـوـسـيمـ الـإـيكـوـلـوـجـيـ لـالـأـسـمـاـكـ وـالـمـنـتـجـاتـ الـسـمـكـيـةـ مـنـ مـصـاـيدـ الـأـسـمـاـكـ الـطـبـيـعـيـةـ الـدـاخـلـيـةـ،ـ وـذـلـكـ بـالـتـوـازـيـ مـعـ مـاـ يـمـاـلـهـ مـنـ عـمـلـ مـمـتـازـ بـشـأنـ الـمـعـاـيـرـ الـفـنـيـةـ الـدـنـيـاـ الـمـوـضـوـعـةـ فـيـ الـخـطـوـطـ الـتـوـجـيهـيـةـ لـبـطـاقـاتـ الـتـوـسـيمـ الـإـيكـوـلـوـجـيـ لـمـصـاـيدـ الـأـسـمـاـكـ الـطـبـيـعـيـةـ الـبـحـرـيـةـ (ـالـفـرـةـ 36ـ).ـ
- أـتـفـقـتـ عـلـىـ أـنـ يـبـنـيـ فـيـ الـمـنـظـمةـ عـدـ مـشـاـورـةـ فـنـيـةـ لـدـرـاسـةـ الـخـطـوـطـ الـتـوـجـيهـيـةـ الـفـنـيـةـ لـلـتـجـارـةـ الـرـشـيـدـةـ فـيـ الـأـسـمـاـكـ الـتـيـ أـعـدـتـهـاـ مـشـاـورـةـ الـخـبـرـاءـ عـنـ الـخـطـوـطـ الـتـوـجـيهـيـةـ الـفـنـيـةـ لـلـتـجـارـةـ الـرـشـيـدـةـ بـالـأـسـمـاـكـ الـتـيـ عـقـدـتـ فـيـ واـشـنـطـنـ الـعـاصـمـةـ،ـ الـلـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ،ـ فـيـ الـفـرـةـ 22ـ إـلـىـ 26ـ يـانـيـرـ/ـكـانـونـ الـثـانـيـ 2007ـ (ـالـفـرـةـ 37ـ).ـ
- أـقـرـتـ النـتـائـجـ الـصـادـرـةـ عـنـ تـقـرـيرـ أـعـدـتـهـ الـمـنـظـمةـ عـنـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ تـجـارـةـ الـأـسـمـاـكـ وـالـأـمـنـ الـغـذـائـيـ وـأـوـصـتـ الـمـنـظـمةـ بـمـوـاـصـلـةـ الـعـلـمـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ (ـالـفـرـةـ 38ـ).ـ
- أـوـصـتـ الـمـنـظـمةـ بـتـقـدـيمـ الـخـبـرـةـ وـالـتـعـاـونـ الـفـنـيـنـ فـيـ الـمـفـاـوـضـاتـ الـجـارـيـةـ فـيـ مـنـظـمةـ الـتـجـارـةـ الـعـالـمـيـةـ عـنـ إـعـانـاتـ لـمـصـاـيدـ وـبـالـتـأـهـبـ لـلـمـسـاـعـةـ،ـ مـتـىـ دـعـتـ الـحـاجـةـ،ـ مـنـ أـجـلـ تـنـفـيـذـ الـضـوـابـطـ الـتـيـ سـتـفـرـضـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ عـلـىـ إـعـانـاتـ الـمـصـاـيدـ (ـالـفـرـةـ 40ـ).ـ
- أـتـفـقـتـ عـلـىـ أـنـ جـادـوـلـ الـأـعـمـالـ الـمـقـبـلـةـ لـاجـتمـاعـاتـ الـلـجـنـةـ الـفـرـعـيـةـ الـمـخـتـصـةـ بـتـجـارـةـ الـأـسـمـاـكـ يـبـنـيـ أـنـ تـكـوـنـ اـسـتـشـرـافـيـةـ وـأـنـ تـحـاـولـ التـعـرـفـ عـلـىـ الـقـضـاـيـاـ الـتـجـارـيـةـ الـنـاشـئـةـ (ـالـفـرـةـ 41ـ).ـ
- قراراتـ وـتـوـصـيـاتـ الدـوـرـةـ الـثـالـثـةـ لـلـجـنـةـ الـفـرـعـيـةـ الـمـخـتـصـةـ بـتـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ**
- وـافـقـتـ عـلـىـ تـقـرـيرـ الدـوـرـةـ الـثـالـثـةـ لـلـجـنـةـ الـفـرـعـيـةـ الـمـخـتـصـةـ بـتـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ (ـالـفـرـةـ 43ـ).ـ
- سـلـمـتـ بـالـأـهـمـيـةـ الـمـتـزـاـيدـ لـقـطـاعـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ وـضـرـورـةـ الـعـلـمـ عـلـىـ تـنـمـيـتـهـ بـصـورـةـ مـسـتـدـامـةـ بـطـرـيـقـ رـشـيـدـةـ،ـ وـأـعـادـتـ تـأـكـيدـ الـقـلـةـ الـتـيـ تـوـلـيـهـاـ لـلـدـلـوـرـ الـتـنـسـيـقـيـ الـذـيـ تـقـومـ بـهـ الـمـنـظـمةـ مـنـ أـجـلـ إـعـطـاءـ دـفـعـةـ إـلـىـ الـأـمـامـ لـلـبـرـنـامـجـ الـعـالـمـيـ لـتـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ (ـالـفـرـةـ 44ـ).ـ
- رـحـبـتـ بـالـتـغـيـيرـ الـذـيـ حـدـثـ مـؤـخـراـ فـيـ اـسـمـ مـصـلـحةـ مـصـاـيدـ الـأـسـمـاـكـ إـلـىـ مـصـلـحةـ مـصـاـيدـ الـأـسـمـاـكـ وـتـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ الـمـنـظـمةـ وـأـكـدـتـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ رـصـدـ مـيـزـانـيـةـ مـنـاسـبـةـ بـحـثـ يـخـصـصـ الـمـزـيدـ مـنـ الـمـوـارـدـ لـلـأـشـطـةـ الـمـتـصـلـلـ بـالـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ (ـالـفـرـةـ 45ـ).ـ

- أبرزت أهمية التصدي للآثار الاجتماعية والاقتصادية ل التربية الأحياء المائية، وتحسين عمليات التخطيط، وتطوير السياسات على المستويين القطري والإقليمي، وضمان تحقيق سلامة الأغذية والصحة البشرية، وإعداد أفضل الممارسات الإدارية، ومنهجيات لتقدير المخاطر، وخطوط توجيهية لإدارة تربية الأحياء المائية بصورة أفضل وطلبت من المنظمة اتخاذ الإجراءات الملائمة من أجل إيلاء أولوية لتنفيذ التوصيات التي تقدمت بها اللجنة الفرعية ل التربية الأحياء المائية أثناء دورتها الثالثة، مشيرة بصفة خاصة إلى حاجة الأعضاء إلى المساعدة الفنية (الفقرة 46). -4
- أكّدت على ضرورة توافر معلومات وبيانات أفضل عن تربية الأحياء المائية دعماً للتنمية المستدامة بالقطاع، ووافقت على مشروع استراتيجي وخطة عمل لتحسين المعلومات عن حالة واتجاهات تربية الأحياء المائية، فضلاً عن مفهوم إنشاء جماعة عمل لتنسيق إحصاءات الأحياء المائية وطلبت بسرعة تنفيذ الاستراتيجية (الفقرة 47). -5
- ووافقت على ضرورة إيلاء أولوية قصوى لتنمية تربية الأحياء المائية في أفريقيا، وإنشاء برنامج خاص بدعم تمويلي من الميزانية العادلة ومن خارجها بغرض تقديم مساعدة خاصة للبلدان الأفريقية لتمكينها من النّفاذ إلى الخدمات المالية والأسواق، وزيادة الاستثمار في تربية الأحياء المائية إلى جانب تبادل المعرف والخبرات، ولاسيما من خلال التعاون بين بلدان الجنوب (الفقرة 48). -6
- طلبت من المنظمة اتخاذ الإجراءات الملائمة عن طريق تنظيم حلقات عمل واجتماعات للخبراء لوضع خطوط توجيهية تتعلق بشهادات الأحياء المائية (الفقرة 49). -7
- أيدت بشدة استمرار العمل من أجل تطوير الشبكات الإقليمية ل التربية الأحياء المائية في أفريقيا والأمريكتين مثّلماً حدث بالنسبة لشبكة مراكز الأحياء المائية في آسيا والمحيط الهادئي (الفقرة 50). -8
- رحبّت بالعمل المقترن بشأن إدارة الموارد الوراثية في مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية (الفقرة 51). -9

القضايا الاجتماعية الخاصة بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم

- شددت على أنه ينبغي تصميم السياسات وبرامج التنمية بما يلبي الاحتياجات المحددة في موقع وبلدان وأقاليم معينة وأنواع مصايد الأسماك الصغيرة الحجم التي يمكن أن تترواح بين أنشطة الكاف غير المنتظمة والعمليات التجارية على مدار السنة والتي تستهدف الأسماك المخصصة لأسواق التصدير (الفقرة 55). -1
- أقرت بأنّ التقدّم المحرز في تنفيذ الصكوك الدوليّة لحقوق الإنسان بما فيها الاتفاقيات الخاصة بحقوق الملّاّحين وظروف العمل في مصايد الأسماك هام جدّاً بالنسبة إلى المصايد الصغيرة والكبيرة الحجم على حد سواء وشددت على أنّ الاعتراف بمبادئ حقوق الإنسان واعتمادها من شأنهما المساعدة على القضاء على الفقر وتسهيل اعتماد ممارسات رشيدة في مصايد الأسماك (الفقرة 58). -2
- أعربت عن دعمها لاستراتيجية العمل الواردة في الفقرة 23 من الوثيقة COFI/2007/6 والتي تجمع بين المصايد الرشيدة والتنمية الاجتماعية وشددت على الحاجة إلى اعتماد نهج قائمة على الحقوق لإدارة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم مع احترام مصالح أجيال الحاضر -3

والمستقبل وبما يضمن استدامة الموارد والحد من التعرض للمخاطر وتحقيق أكبر قدر ممكн من الفوائد لمجتمعات الصيد وللاقتصاد ككل (الفقرة 59).

4- سلطت الضوء على أهمية تدابير الوقاية من الكوارث واحتواء تأثيراتها وعلى السلامة في البحار للحد من تعرّض الصياديـن والمـجـتمـعـات السـاحـلـيـة للمـخـاطـر (الفقرة 60).

5- أخذت علـماً بالـدعـم القـوي لـتـشـكـيل لـجـنة فـرعـية مـخـصـصـة تـابـعـة لـلـجـنة مـصـاـيد الأـسـماـك وـأـوـاـءـ بـرـنـامـج عملـ خـاص بـمـصـاـيد الأـسـماـك الصـغـيرـة الـحـجـم بـدـعـم مـوـارد مـن خـارـج المـيـزـانـيـة مـخـصـصـة لـهـذـا الغـرـض وـأـتـفـقـت عـلـى أهمـيـة مـوـضـوـع مـصـاـيد الأـسـماـك الصـغـيرـة الـحـجـم وـعـلـى ضـرـورـة أـن تـوـاـصـل المـنـظـمـة عـلـمـهـا فـي هـذـا المـضـمـار (الفـقـرة 61).

6- رـحـبـت باـقـرـار النـروـيج بـأـن تـبـحـث المـنـظـمـة فـي إـمـكـانـيـة عـقـد مؤـتـمـر دـولـي موـسـع يـرـكـز تـحـديـاـ على مـصـاـيد الأـسـماـك الصـغـيرـة الـحـجـم عـلـى غـرـار مؤـتـمـر حقوقـ الصـيد عـام 1999 وـمـؤـتـمـر التـشـارـك فـي المـوـارد السـمـكـيـة عـام 2006 (الفـقـرة 62).

مـكـافـحة الصـيد غـير القـانـونـي دون إـبـلـاغ وـدـون تـنـظـيم بـوـاسـطـة الرـصـد وـالـمـراـقبـة وـالـإـشـراف **وـتـدـابـير دـولـة المـينـاء وـوـسـائـل أـخـرى**

1- أـقرـت بـأـنـه يـنـبـغـي إـدـرـاج كـافـةـ الجـهـاتـ المـعـنـيـةـ بـالـصـيدـ غـيرـ القـانـونـيـ دونـ إـبـلـاغـ وـدـونـ تـنـظـيمـ،ـ مـثـلـ سـفـنـ إـعـادـةـ الشـحـنـ وـسـفـنـ الـمـعـلـوـنـةـ،ـ وـمـلـاـكـ السـفـنـ المـنـتـفـعـيـنـ،ـ وـكـذـلـكـ سـفـنـ الصـيدـ،ـ فـيـ نـاطـقـ التـدـابـيرـ الـرـامـيـةـ إـلـىـ مـكـافـحةـ الصـيدـ غـيرـ القـانـونـيـ دونـ إـبـلـاغـ وـدـونـ تـنـظـيمـ (الفـقـرة 67).

2- سـلـمـتـ بـالـحـاجـةـ المـاسـةـ إـلـىـ وـجـودـ مـجـمـوعـةـ شـامـلـةـ مـنـ التـدـابـيرـ مـنـ جـانـبـ دـولـةـ المـينـاءـ وـأـحـاطـتـ عـلـمـاًـ بـالـتـأـيـيدـ القـويـ لـمـقـرـارـ النـروـيجـ بـوـضـعـ صـكـ جـدـيدـ مـلـزـمـ قـانـونـاـ يـسـتـنـدـ إـلـىـ الـمـشـرـوعـ النـموـذـجيـ الـمـتـعـلـقـ بـالـتـدـابـيرـ الـتـيـ يـجـبـ أـنـ تـتـخـذـهـ دـولـةـ المـينـاءـ لـمـكـافـحةـ الصـيدـ غـيرـ القـانـونـيـ دونـ إـبـلـاغـ وـدـونـ تـنـظـيمـ وـخـطـطـ الـعـلـمـ الـقـطـرـيـةـ الـمـتـعـلـقـ بـالـصـيدـ غـيرـ القـانـونـيـ دونـ إـبـلـاغـ وـدـونـ تـنـظـيمـ وـأـقـرـتـ الـجـدـولـ الـزـمـنـيـ التـالـيـ:

- تـنـظـيمـ مـشـاـورـةـ خـبـراءـ تـعـقـدـ فـيـ النـصـفـ الثـانـيـ مـنـ عـامـ 2007ـ لـإـعـادـ مـشـرـوعـ اـنـفـاقـ؛ـ
- عـقـدـ مـشـاـورـةـ فـنـيـةـ لـلـاـنـتـهـاءـ مـنـ إـعـادـ نـصـ الصـكـ خـلـالـ النـصـفـ الـأـوـلـ مـنـ عـامـ 2008ـ وـعـرـضـ النـصـ عـلـىـ الدـوـرـةـ الثـامـنـةـ وـالـعـشـرـينـ لـلـجـنةـ مـصـاـيدـ الـأـسـماـكـ فـيـ عـامـ 2009ـ (الفـقـرة 68ـ).

3- أـيـدـتـ عـقـدـ مـشـاـورـةـ خـبـراءـ لـمـواـصـلـةـ تـطـوـيرـ مـفـهـومـ وـضـعـ سـجـلـ عـالـمـيـ شـامـلـ سـفـنـ الصـيدـ حـسـبـماـ جـاءـ فـيـ درـاسـةـ الـجـدـوـيـ المـقـدـمـةـ مـنـ الـمـنـظـمـةـ (الفـقـرة 70ـ).

4- طـلـبـتـ مـنـ الـمـنـظـمـةـ النـظـرـ،ـ رـهـنـاـ بـتـوـافـرـ الـأـمـوـالـ الـلـازـمـةـ،ـ فـيـ إـمـكـانـيـةـ عـقـدـ مـشـاـورـةـ لـلـخـبـراءـ لـوـضـعـ مـعـايـيرـ لـقـيـمـ أـدـاءـ دـوـلـ الـعـلـمـ فـضـلـاـ عـنـ بـحـثـ مـاـ يـمـكـنـ اـتـخـاذـهـ مـنـ إـجـراءـاتـ ضـدـ السـفـنـ الـتـيـ تـرـفـعـ أـعـلـامـ دـوـلـ لـاـ تـسـتـوـفـيـ هـذـهـ الـمـعـايـيرـ (الفـقـرة 71ـ).

5- شـجـعـتـ الـأـعـضـاءـ عـلـىـ اـنـضـمـامـ إـلـىـ الشـبـكـةـ الـدـولـيـةـ الـطـوـعـيـةـ لـلـرـصـدـ وـالـمـراـقبـةـ وـالـإـشـرافـ أوـ التـعـاـونـ مـعـهـاـ،ـ وـالـسـقـادـةـ مـنـ أـعـمـالـهـاـ،ـ وـتـقـدـيمـ الدـعـمـ لـتـحـسـينـهـاـ،ـ بـوـصـفـهـاـ أـدـاءـ لـتـحـسـينـ الـإـنـفـادـ عـلـىـ الصـيـدـ الـعـالـمـيـ (الفـقـرة 72ـ).

تـنـفـيـذـ نـهـجـ الـنـظـمـ الـإـيكـوـلـوـجـيـةـ فـيـ مـصـاـيدـ الـأـسـماـكـ،ـ بـمـاـ فـيـهـاـ مـصـاـيدـ الـبـحـارـ الـعـمـيقـةـ وـالـمـخـلـفـاتـ الـبـحـرـيـةـ وـالـمـعـدـاتـ الـمـفـقـودـةـ وـالـمـتـرـوـكـةـ

- 1- **حثت المنظمة على إتمام الخطوط التوجيهية الفنية بشأن الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية في نهج النظام الإيكولوجي، وعلى توزيعها في أقرب وقت ممكن (الفقرة 73).**
- 2- **دعمت المقترن الذي ينبغي من خلاله للمنظمة أن تجري دراسة بحثية للتعرف على القضايا الرئيسية المتعلقة بتغير المناخ ومصايد الأسماك، وأن تجري نقاشاً لمعرفة كيف يمكن أن تكيف صناعة الصيد مع تغير المناخ، وأن تكون لها الريادة في إبلاغ الصيادين وواعضي السياسات بالتأثير المحتمل لتغير المناخ على مصايد الأسماك (الفقرة 76).**
- 3- **وافقت على ضرورة أن تقوم المنظمة بتنظيم مشاورات للخبراء في موعد أقصاه أغسطس/آب 2007، لإعداد مشروع خطوط توجيهية فنية تتضمن معايير لإدارة مصايد البحار العميق في أعلى البحار، على أن يتم الانتهاء منها أثناء المشاورات الفنية في يناير/ كانون الثاني أو فبراير/شباط 2008؛ واتفقت على ضرورة أن تشمل الخطوط التوجيهية الفنية مقاييس ومعايير لتحديد النظم الأيكولوجية البحرية الهشة الواقعة خارج مناطق الاختصاص القطري وأثر أنشطة الصيد على هذه النظم الأيكولوجية، وذلك لتسهيل اعتماد وتنفيذ تدابير الإدارات والصون من جانب المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وترتيباتها ودول العلم (وفقاً للفقرتين 83 و 86 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/61/105) وأشارت إلى أن الفقرة 89 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة يأتي على ذكر اجتماع للدول المعنية بمصايد البحار العميق في أعلى البحار (الفقرة 77).**
- 4- **اتفقت على أن قضية معدات الصيد المتروكة هي قضية مهمتهم المنظمة بوجه خاص وطلبت إلى المنظمة التشاور مع المنظمة البحرية الدولية في جهودها الرامية إلى تقييم الصكوك أو التدابير الدولية الحالية الخاصة بالمخلفات البحرية (الفقرة 78).**
- 5- **شجّعت المنظمة على استكمال الخطوط التوجيهية الفنية المعنية بتصميم وتنفيذ واختبار المناطق البحرية المحمية التي تعنى الصيد في أقرب فرصة (الفقرة 79).**
- 6- **اتفقت على ضرورة أن تقوم المنظمة، بالتعاون مع الأجهزة المختصة، بوضع أفضل ممارسات الخطوط التوجيهية لمساعدة البلدان والمنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك في تنفيذ خطط العمل الدولية المتعلقة بطيور البحار وعلى أنه ينبغي توسيع نطاق الخطوط التوجيهية لأفضل الممارسات كي تشمل معدات الصيد ذات الصلة الأخرى (الفقرة 80).**
- 7- **وافقت على ضرورة أن تواصل المنظمة عملها في مجال رسم خرائط التنوع البيولوجي كإسهام ضروري في تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي في مصايد الأسماك بالتعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي واتفقت على أنه يتبع على المنظمة متابعة الطلب الوارد في (1) الفقرة 90 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة إنشاء قاعدة بيانات عالمية بشأن النظم الأيكولوجية البحرية الهشة في مناطق تتجاوز الولاية القطرية وذلك بالتعاون مع منظمات أخرى ذات صلة مثل الاتحاد الدولي لصون الطبيعة و(2) الفقرة 87 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لإعداد قائمة بالسفن المرخص لها والتي تمارس الصيد في مصايد البحار العميق في أعلى البحار (الفقرة 81).**

تدعم المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وأدائها بما يشمل حصيلة اجتماع المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد أسماك التونة عام 2007

- 1 أحيطت علما من جانب اليابان بالاجتماع المشترك الذي عقده خمس منظمات إقليمية لإدارة مصايد الأسماك مكلفة بمهمة إدارة أرصدة التونه، في مدينة كوبى باليابان في يناير/كانون الثاني 2007 (الفقرة 84).
- 2 أشارت إلى ضرورة أن تتسنم عمليات استعراض أداء المنظمات الإقليمية والأجهزة الإقليمية لمصايد الأسماك بالشفافية (الفقرة 86).

برنامج عمل المنظمة في مجال مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية

- 1 أعلنت عدم رضاها عن مستوى **الميزانية المخصصة لمصلحة مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية** لأنه لا يتناسب مع أهمية عملها ومع تطلعات المجتمع الدولي وطلبت بشدة إلى **الأجهزة الرئيسية ذات العلاقة في المنظمة** أن تخصص موارد إضافية للمصلحة (الفقرة 91).
- 2 أشارت إلى أنها تود أن تتسلم، كنتيجة طبيعية لذلك، تحليلًا لاحقًا وأي تحليلات أخرى عن **الكيفية** التي أنفقت بها **الميزانية الإجمالية لمصايد الأسماك** في الفترة المالية السابقة، بما في ذلك العمل الميداني والعمل في مجال السياسات (الفقرة 92).
- 3 أعادت التأكيد على أهمية جميع أنشطة مصلحة مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية وشددت على ضرورة أن يأخذ برنامج عمل المصلحة بالاعتبار **الأولويات** التي سلطت لجنة مصايد الأسماك الضوء عليها في تقريرها (الفقرة 94).

المقدمة

- 1 عقدت لجنة مصايد الأسماك دورتها السابعة والعشرين في روما خلال الفترة من 5 إلى 9 مارس/آذار 2007.
- 2 وحضر الدورة 119 من الدول الأعضاء في اللجنة ومراقبون من 4 دول أخرى في المنظمة والكرسي الرسولي وممثلون من خمس من الوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة ومراقبون من 61 منظمة دولية حكومية وغير حكومية.
- 3 وترتـد قائمة بأسماء المندوبين والمراقبين في المرفق باء.
- 4 وافتـحـتـ الدـورـةـ الرـئـيـسـ المـنـتـهـيـةـ وـلـايـتـهـ السـيـدـ Glenn Hurry (أـسـترـالـياـ).ـ وـقـدـ شـدـدـ عـلـىـ ضـرـورـةـ التـعـاـونـ الدـولـيـ لـاستـدـامـةـ مـصـاـيدـ اـسـمـاـكـ وـأـكـدـ عـلـىـ ضـرـورـةـ أـنـ تـؤـدـيـ المـنـظـمـةـ دـورـاـ أـسـاسـيـاـ فيـ مـجـالـ التـعـاـونـ مـعـ الـمـنـظـمـاتـ الإـقـلـيمـيـةـ لـادـارـةـ مـصـاـيدـ اـسـمـاـكـ.

انتخاب الرئيس ونواب الرئيس وتعيين لجنة الصياغة

- 5 اـنـتـخـبـ السـيـدـ A. Hettiarachchi (ـسـرـيـ لـانـكـاـ)ـ بـالـإـجـمـاعـ رـئـيـسـاـ لـلـجـنـةـ وـالـسـيـدـ Z.S. Karnicki (ـبـولـنـدـاـ)ـ نـائـبـاـ أـوـلـ لـلـرـئـيـسـ.
- 6 وـانـتـخـبـ نـوابـ الرـئـيـسـ الـآخـرـونـ مـنـ كـلـ مـنـ السـلـفـادـورـ وـآيـسلـنـدـاـ وـجـمـهـورـيـةـ إـيـرـانـ إـلـاسـلـامـيـةـ وـنـيـوزـيلـنـدـاـ وـجـمـهـورـيـةـ تـنـزـانـيـاـ الـمـتـحـدـةـ.
- 7 وـانـتـخـبـ لـلـجـنـةـ السـيـدـ Julien Turenne (ـفـرـنـسـاـ)ـ رـئـيـسـاـ لـلـجـنـةـ الصـيـاغـةـ الـمـؤـلـفـةـ مـنـ الـأـعـضـاءـ التـالـيـنـ:ـ الـأـرـجـنـتـنـ،ـ وـأـسـترـالـياـ،ـ وـالـبـراـزـيلـ،ـ وـكـنـداـ،ـ وـالـصـينـ،ـ وـمـصـرـ،ـ وـفـرـنـسـاـ،ـ وـأـلـمـانـيـاـ،ـ وـالـيـابـانـ،ـ وـالـجـمـاهـيرـيـةـ الـعـرـبـيـةـ الـلـبـيـةـ،ـ وـمـالـيـزـيـاـ،ـ وـنـيـوزـيلـنـدـاـ،ـ وـنـيـجـيرـيـاـ،ـ وـالـنـروـيـجـ،ـ وـتـايـلـانـدـ،ـ وـالـمـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ،ـ وـالـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ.

افتتاح الدورة

- 8 أـلـقـىـ السـيـدـ David A. Harcharik،ـ نـائـبـ المـديـرـ الـعـامـ لـمـنـظـمـةـ الـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ كـلـمـةـ أـثـنـاءـ الـدـورـةـ،ـ فـذـكـرـ بـالـاسـمـ الجـدـيدـ لـمـصـلـحةـ مـصـاـيدـ اـسـمـاـكـ (ـمـصـلـحةـ مـصـاـيدـ اـسـمـاـكـ وـتـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ)ـ مـشـدـدـاـ عـلـىـ أـنـ هـذـهـ التـسـمـيـةـ تـبـرـزـ بـشـكـلـ أـفـضـلـ التـحـديـاتـ الـجـدـيدـةـ وـالـإـطـارـ الـأـوـسـعـ لـلـإـلـصـلـاحـاتـ فـيـ الـمـنـظـمـةـ،ـ وـلـاـ سـيـماـ الـأـهـمـيـةـ الـمـنـتـنـامـيـةـ لـتـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ.ـ وـسـطـ الضـوءـ أـيـضاـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ تـقـيـيـدـ مـدـوـنـةـ السـلـوـكـ بـشـأنـ الصـيدـ الرـشـيدـ وـتـحـدـيدـ الـلـيـاتـ وـاسـتـرـاتـيـجـيـاتـ تـسـهـلـ وـتـعـزـزـ تـتـفـيـذـ الـمـدـوـنـةـ باـعـتـارـهـاـ صـكـاـ مـتـكـامـلـاـ مـوجـهاـ إـلـىـ جـمـيـعـ الـمـعـنـيـيـنـ بـمـصـاـيدـ اـسـمـاـكـ وـتـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ.ـ وـيـرـدـ النـصـ الـكـامـلـ لـبـيـانـهـ فـيـ الـمـرـفـقـ دـالـ.
- 9 ثـمـ أـلـقـىـ السـيـدـ Efthimios Mitropoulos،ـ أـمـيـنـ عـامـ الـمـنـظـمـةـ الـبـرـيـةـ الـدـولـيـةـ،ـ كـلـمـةـ أـثـنـاءـ الـدـورـةـ.ـ فـأـثـنـىـ عـلـىـ الـعـلـاقـاتـ الـطـبـيـةـ وـالـتـعـاـونـ الـجـبـدـ بـيـنـ مـنـظـمـةـ الـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ وـالـمـنـظـمـةـ الـبـرـيـةـ الـدـولـيـةـ باـعـتـارـهـاـ أـبـرـزـ مـنـظـمـاتـ الـأـمـمـ الـمـتـنـامـيـةـ الـمـعـنـيـيـةـ بـالـشـؤـونـ الـبـرـيـةـ.ـ وـشـدـدـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ صـكـيـنـ وـضـعـتـهـاـ الـمـنـظـمـةـ الـبـرـيـةـ الـدـولـيـةـ (ـاـتـفـاقـيـةـ تـورـمـولـينـوـسـ الـدـولـيـةـ لـسـلـامـةـ سـفـنـ الصـيدـ عـامـ 1977ـ وـالـاـتـفـاقـيـةـ الـدـولـيـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـمـعـايـرـ التـدـريـبـ وـالـتـرـخيـصـ وـالـمـراـقبـةـ لـطـوـافـقـ سـفـنـ الصـيدـ عـامـ

(1995) ودعا الدول الحاضرة في الاجتماع إلى اتخاذ الإجراءات الازمة للحرص على دخول هاتين الاتفاقيتين حيز التنفيذ. ويرد النص الكامل لبيانه في المرفق هاء.

الموافقة على جدول أعمال وترتيبات الدورة

10- أخذت اللجنة علما بإعلان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من الجماعة الأوروبية.

11- ووافقت اللجنة على جدول أعمال الدورة وجدولها الزمني كما يرد في المرفق ألف بهذا التقرير. وترد قائمة بالوثائق التي عرضت على اللجنة في المرفق جيم.

سير العمل في تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية والاستراتيجية ذات الصلة

12- عرضت الأمانة الوثيقة COFI/2007/2 وأشارت أيضا إلى ورقة "متاحة" تقدم تحليلها إحصائياً لردود الأعضاء في المنظمة على استبيان عام 2006. ولاحظت اللجنة مع الارتياح أن معدل الرد من أجل هذا التقرير (37 في المائة) قد تحسن مقارنة بمعدل الرد من أجل التقرير الأخير (27 في المائة). وجري تشجيع الأعضاء على تحسين معدلات الإبلاغ.

13- وقدم العديد من الأعضاء معلومات عن التدابير التي اعتمدتها لتنفيذ المدونة، ملاحظين في حالات كثيرة أن المدونة أصبحت تشكل الآن الأساس للسياسات والتشريعات الوطنية المتعلقة بمصايد الأسماك. وأحيطت اللجنة علما بأن الأعضاء يبذلون جهوداً لنشر المعلومات عن المدونة، ولا سيما في أوساط المصايد الصغيرة، كوسيلة لترسيخ تنفيذها وتحسين سبل العيش والأمن الغذائي. وتسعى المجموعات الإقليمية أيضاً إلى تنسيق سياساتها وإجراءاتها الرامية إلى تعزيز تنفيذ المدونة. وقد أشار بعض الأعضاء إلى أن هذه الأنشطة تمتد أيضاً لتشمل خطط العمل الدولية والاستراتيجية الرامية إلى تحسين المعلومات عن الحالة والاتجاهات في مجال الصيد الطبيعي (الاستراتيجية). وأقرت اللجنة بفائدة التعاون الإقليمي وأهميته لتسهيل تنفيذ المدونة وما يتصل بها من صكوك. وبوجه عام، اتفقت اللجنة على أنه، رغم إحراز تقدم في تنفيذ المدونة، لا يزال هناك المزيد مما يتquin على الأعضاء إجراؤه بصفة فردية وجماعية.

14- وفيما يتعلق بتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي في مصايد الأسماك ومسألة الصيد الجانبي، انصب قدر كبير من اهتمام اللجنة على خطط العمل الدولية المتعلقة بالطيور البحرية والخطوط التوجيهية لخوض وفيات السلاحف البحرية. وأحاط عدّة أعضاء اللجنة علماً بما أحرزوه من تقدم في إعداد أو تنفيذ خطط العمل الوطنية للطيور البحرية. واتفق العديد من الأعضاء مع الرأي القائل إنه ينبغي للمنظمة أن تسعى، بالتعاون مع المنظمة الدولية لحياة الطيور، إلى تعزيز تنفيذ خطة العمل الدولية للطيور البحرية عن طريق إعداد خطوط توجيهية تقنية تتضمن أفضل الممارسات لدعم إعداد خطط العمل الوطنية. واتفقت اللجنة على أن يتم إعداد الخطوط التوجيهية من خلال عمل مشترك ومستمر بين المنظمة والهيئات والمنظمات المختصة أو من خلال مشاوره للخبراء، وهذا يتوقف على حجم التكلفة وما يتصل بذلك من اعتبارات.

15- وبالمثل، أشار العديد من الأعضاء إلى ما يبذلونه من جهود من أجل إعداد خطط العمل الوطنية لتنفيذ خطة العمل الدولية المتعلقة بأسماك القرش. وعرض بعضهم الخطوط العريضة للسياسات والممارسات التي تم وضعها لحظر صيد بعض أنواع أسماك القرش، وغير ذلك من التدابير التي تحظر قص زعانف أسماك القرش وإغراق جثتها، كوسيلة لتعزيز الاستدامة. واتفقت

اللجنة على أن الجهد التي تبذل لتنفيذ خطة العمل الدولية المتعلقة بأسماك القرش تتحسن، ولكن لا بد من إجراء المزيد من الأعمال المكثفة. وشرح بعض الأعضاء أيضا التدابير التي اعتمدوها لتنفيذ الخطوط التوجيهية لخوض وفيات السلاحف البحرية، مشيرين إلى أن استخدام أجهزة منع الصيد الجانبي أصبح إلزاميا بالفعل في غالبية مصايد الأسماك بالجر.

16- وجرى تناول مسألة طاقة الصيد، فذكر عدد من الأعضاء أن للإفراط في طاقة الصيد أهمية مماثلة للصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم. وأكدوا من جديد الروابط القائمة بين الإفراط في طاقة الصيد والمخصصات والإفراط في الصيد والصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم. وجرى إبراز الحاجة إلى اتخاذ إجراءات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي. واتفقت اللجنة على أنه ينبغي للدول أن توافق قدرتها على الصيد مع مستويات الصيد المستدامة. واتفقت على الحاجة إلى ضمان سرعة اتخاذ الإجراءات العاجلة المنصوص عليها في خطة العمل الدولية لإدارة طاقة الصيد، وعلى تيسير تفديتها دون تأخير. وأشار بعض الأعضاء إلى أنه ينبغي، عند تناول مشكلة الإفراط في طاقة الصيد، مراعاة حق الدول النامية في إنشاء مصايد الأسماك الخاصة بها، فضلا عن حقها في المشاركة في مصايد أسماك أعلى البحار.

17- واتفقت اللجنة على أن حالات حدوث الصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم وحجمها لا تزال تشكل تهديدا خطيرا للاستدامة، وأنه ينبغي تناولها بطريقة شاملة. وعرض العديد من الأعضاء مبادرات وتدابير وطنية لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم، من بينها إعداد وتنفيذ خطط عمل وطنية بشأن هذا النوع من الصيد. وأشار بعض الأعضاء أيضا إلى ما لديهم من برامج الرصد والمراقبة والإشراف، وإلى اعتماد النظم الإلزامية لرصد السفن التي اعتبرت أدوات أساسية للسيطرة على الصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم. وأبرز بعض الأعضاء أهمية القدرة على تتبع المنتج في بعض الحالات كوسيلة للحيلولة دون دخول الأسماك التي جرى صيدها بطريقة غير قانونية دون إبلاغ دون تنظيم إلى الأسواق الوطنية والدولية.

18- أشار عدد كبير من الأعضاء إلى الجهد الفني الذي تقوم به منظمة الأغذية والزراعة بشأن أنشطة الدعم. وفي معرض تسليمهم بالدور المركزي الذي تقوم به منظمة التجارة العالمية حيث تأسست منظمة الأغذية والزراعة على مواصلة ارتباطها الاستباقي مع منظمة التجارة العالمية حتى يتسمى الارتفاع بهم قضايا دعم مصايد الأسماك وأثرها المحتمل على استدامة الموارد. وبالإضافة إلى ذلك حيث تأسست اللجنة المنظمة على مواصلة دراستها عن أثر الدعم على طاقة الصيد والصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم، وإدارة مصايد الأسماك، والتنمية المستدامة بطريقة تكون مكملة وليست ازدواجا لعمل منظمة التجارة العالمية.

19- رحبت اللجنة بالمشورة المقدمة من الأمانة بأنها ستطرح على الدورة الحادية عشر للجنة الموارد الوراثية بشأن الأغذية والزراعة في يونيو/حزيران 2007 برنامج عمل عام متعدد السنوات كما ستقديم طلبا للحصول على التمويل الخارجي لإدارة الموارد الوراثية في مصايد الأسماك والأحياء المائية. وأعربت اللجنة عن سعادتها بأن المدونة ستكون مرشدا لهذا العمل. وسيتم إخطار اللجنة أولا بأول بالتقدم المحرز في هذا الشأن.

20- أوصى مؤتمر استعراض اتفاق الأمم المتحدة بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية لعام 1995 الذي عقد في عام 2006 والقرار الأخير الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن مصايد الأسماك بأن تعمل منظمة الأغذية والزراعة على تعزيز دورها فيما يتعلق بإنشاء قاعدة بيانات إحصائية عن صيد الأسماك العالمي تتيح المعلومات اللازمة عن المخزونات ذات الصلة استنادا إلى المكان الذي تم فيه الصيد. وفي معرض التسليم بالدور الأساسي الذي تقوم به هيئات الصيد الإقليمية في مجال جمع البيانات المفصلة بعرض إدارة وتنسيق الدور الذي يقوم به فريق

العمل لتنسيق الإحصاءات الخاصة بمحاصيد الأسماك أحالت مصلحة محاصيد الأسماك وتربيبة الأحياء المائية هذا الأمر إلى الدورة الثانية والعشرين لفريق العمل (روما، إيطاليا، 26 فبراير/شباط - 2 مارس/آذار 2007) للنظر فيه. وقد أبلغ الرئيس اللجنة أن فريق العمل أوصى بضرورة أن تقوم المنظمة بتوحيد بيانات المصيد لأجهزة الصيد الإقليمية بحيث تدمج في قاعدة بيانات واحدة تحت الإشراف العام للفريق. وأوصى فريق العمل كذلك باستطلاع إمكانية استخدام بيانات نظم مراقبة السفن بالإضافة إلى برامج الرصد والمراقبة والإشراف وذلك للأغراض العلمية والإحصائية. وأعرب عدة أعضاء عن رأي مفاده أنه ينبغي جمع بيانات المصيد بطريقة تتيح التمييز بين المصيد الذي يتم جمعه في حدود المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وذلك الذي يتم جمعه خارجها، وأشاروا إلى الأقسام ذات الصلة من التقرير الذي اعتمد مؤتمراً استعراضياً اتفاقاً تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية لعام 1995. وأحاطت اللجنة علماً بان تنفيذ التغييرات الموضحة أعلاه سيكون بمثابة عبئاً إضافياً في مجال جمع البيانات والإبلاغ عنها تتحملاه الأعضاء كما سيكون له آثار مالية على المنظمة.

21- وافقت اللجنة على ضرورة أن تقوم كل من اللجنة الفرعية للأحياء المائية واللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك على التوالي بتحمل مسؤولياتها فيما يتعلق برصد وتنفيذ المادتين 9 و 11 من المدونة على أن يتم تحديد الشكل العام وتواتر عمليات الرصد بمزيد من التفصيل بواسطة الجنتين الفرعويتين في دورتيهما في 2008. كما اتفق أيضاً على أن تشتمل تقارير اللجنة الفرعية التي تقدم مستقبلاً إلى لجنة محاصيد الأسماك على معلومات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ هاتين المادتين. ولضمان استمرارية الإبلاغ ولتمكين اللجنة الفرعية من مباشرة مسؤولية الرصد والإبلاغ بمزيد من التفصيل فلن يطرأ أي تغيير على الاستبيان المتعلق بالمدونة لعام 2008. ولاحظت اللجنة أنه لم يطرأ أي تغيير على الترتيبات الحالية المتعلقة بالرصد والإبلاغ بالنسبة للمدونة وأنه سيستمر العمل بالإبلاغ كل سنتين.

22- وتوجه كثير من الأعضاء بالشكر للمنظمة لما تقدمه من مساعدة فنية بعرض دعم تنفيذ المدونة وما يتصل بها من صكوك، ولاسيما فيما يتعلق بإدارة محاصيد الأسماك الداخلية والبحرية والتطوير المستدام للأحياء المائية. وأكروا على أهمية المادة 5 من المدونة، وطالبوا بأن يخصص جزء أكبر من ميزانية المنظمة لمحاصيد الأسماك والأحياء المائية حتى يتسعى تعزيز بناء القرارات وتحقيق الدعم المؤسسي في البلدان النامية.

23- ومع التسلیم بزيادة عدد المنظمات المعنية بالأمور المتعلقة بمحاصيد الأسماك الدولية حتى اللجنة المنظمة على ضمان مواصلة تأكيد دورها الريادي الدولي بوصفها الهيئة العالمية الوحيدة المختصة بمحاصيد الأسماك. واتفقـت اللجنة على أنه يجب على المنظمة أن تحافظ على مكانتها الرفيعة في شؤون محاصيد العالمية، حتى يندرج في إطارها النقاش الدائر في مختلف المنتديات التي تتناول محاصيد الأسماك وتربيبة الأحياء المائية.

إحياء سبل المعيشة والنهوض بها في قطاع محاصيد الأسماك وتربيبة الأحياء المائية في البلدان المتضررة من التسونامي في 2004

24- عرضت الأمانة الوثيقة COFI/2007/3 Inf.4 والوثيقتين 7 المتصلتين بها وفي هذه الوثائق معلومات عن إحياء سبل المعيشة والنهوض بها في قطاع محاصيد الأسماك وتربيبة الأحياء المائية في البلدان المتضررة من التسونامي في 2004، بالإضافة إلى استجابة المنظمة لهذه الكارثة الطبيعية الكبرى.

25- وأعرب الأعضاء الذين لحقت بهم أضرار مباشرة جراء التسونامي عن تقديرهم للأسرة المانحة الدولية على المساعدة التي قدمتها لهم بعد هذا الحدث المأساوي وأثنوا على دعم المنظمة الفوري والمتواصل في مجالات تقدير الأضرار والاحتياجات والتخطيط للإحياء وإعادة الإعمار على نحو مستدام والتنسيق مع المانحين وتقديم مدخلات أساسية. وانفتقت اللجنة على التقدم الملحوظ في مجال إحياء قطاع مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية والنهوض به كما أشار إليه الأعضاء المتضررون، مع أنّ مزيداً من جهود إعادة الإعمار الإضافية لا تزال مطلوبة في مناطق عديدة.

26- وأبدى العديد من الأعضاء قلقهم إزاء مستوى طاقة الصيد. فقد أصبح اليوم أعلى مما كان عليه قبل التسونامي في بعض المناطق التي حلّت بها الكارثة. وحدث هذا بشكل عرضي تماماً بسبب المساعدات الكثيفة وغير المنسقة للاستعاضة عن المدخلات و كنتيجة لارتفاع كفاءة المدخلات من السفن الجديدة. ونتيجة لذلك، صار هناك انشغال الآن بشأن مدى استدامة الموارد والمحافظة على سبل المعيشة بما أنّ مستويات طاقة الصيد ما قبل التسونامي كانت مرتفعة في الأساس بل ومبالغاً فيها في بعض الحالات. وأقرّت اللجنة بالحاجة إلى معالجة هذا الموضوع بمساعدة المنظمة عند الطلب وذلك من خلال تصميم وتنفيذ ترتيبات مستدامة وفعالة لإدارة مصايد الأسماك تتضمن القضاء تدريجياً على الإفراط في طاقة الصيد، وتراعي فيها الاعتبارات الخاصة بالرصد وفرص الوصول وسبل المعيشة.

27- وأحيط الأعضاء علمًا بأنّ مواصفات كبيرة من القوارب التي قدمتها المنظمات العديدة المشاركة في المساعدة الطارئة والإحياء يمكن اعتبارها لا تستوفي الحد الأدنى من معايير السلامة. وأبدت اللجنة قلقها بشأن قضايا السلامة في البحار عند استخدام هذه السفن التي لا تستوفي المعايير القياسية، وأوصت بشدة بأن تواصل المنظمة بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة المختصة مراقبة هذه المشكلة ومعالجتها بالتعاون الوثيق مع البلدان المتضررة.

28- وأطلعت اللجنة على الأولويات والبرامج التي وضعها بعض الأعضاء لمزيد من الدعم الطويل الأمد لإعادة الإعمار والتنمية المستدامة. وقد عبروا عن تقديرهم للدور الذي تضطلع به وحدة التعاون والدعم الفني في المنظمة خاصة في ما يتعلق بتقدير الاحتياجات والتخطيط الاستراتيجي. ورحّبت اللجنة بتركيز هذه البرامج على ميادين معينة كرصد مصايد الأسماك وتقديرها، والتخطيط لمصايد الأسماك وبناء المؤسسات من أجل التنمية المستدامة وإدارة مصايد الأسماك، وإصلاح الموارد، والسلامة في البحار، وإحياء الهياكل الأساسية، وأنشطة ما بعد الصيد، وتنمية تربية الأحياء المائية. وأطلّع عدد من الأعضاء اللجنة على الدعم الذي يقدمونه للبلدان المتضررة وعلى إمكانات توثيق عرى التعاون مع هذه البلدان ومع المنظمة.

29- وأوصت اللجنة بأن تعدّ المنظمة تقارير أكثر تفصيلاً عن الدروس المستفادة من أعمال الإحياء وإعادة الإعمار ما بعد التسونامي وأن تعمم النتائج على نطاق واسع لتعزيز القدرة على التأهّب. وشدد بعض الأعضاء على الحاجة إلى تحسين التنسيق مع المانحين، وإشراك الخبراء المحليين، والتركيز بقدر أكبر على المساعدة الفنية في مواجهة الكوارث الطبيعية الحادة، بينما ركز غيرهم من الأعضاء على ضرورة أن تراعي الاستجابات القصيرة الأمد الاعتبارات الطويلة الأمد وذلك في مرحلة مبكرة من عملية الإحياء وإعادة الإعمار. وأشار بعض الأعضاء أيضاً إلى ضرورة تكثيف الإجراءات المعتمدة في المنظمة كلما دعت الحاجة إلى الاستجابة لحالة طوارئ، بحيث تتيح المزيد من المرونة وزيادة سرعة الاستجابة.

31- عرض هذا البند كلّ من رئيس الدورة العاشرة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك والأمانة وجرت مناقشته استناداً إلى الوثائق Inf.8 و Inf.4 و Inf.7 و COFI/2007/4.

32- وإذا لاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية هي المنتدى الرئيسي لمناقشة قضايا التجارة الدولية بالأسماك، أقرّت تقرير الدورة العاشرة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك وأعربت عن تقديرها لما تقوم به من أعمال. وشكرت اللجنة حكومة أسبانيا على استضافتها للدورة ودعمها لها.

33- وأشارت اللجنة إلى أهمية التجارة الدولية بالأسماك والمنتجات السمكية بالنسبة إلى البلدان النامية. وشدد العديد من الأعضاء على ضرورة تقديم المنظمة للمشورة والمساعدة الفنية من أجل تحسين فرص وصول المصايد الصغيرة الحجم في البلدان النامية إلى الأسواق. وأبدى العديد من الأعضاء قلقهم بشأن ازدياد تعقيد شروط السلامة والجودة للأسماك والمنتجات السمكية وما يفرضه ذلك من أعباء على البلدان النامية حتى تمتثل لهذه الشروط.

34- وأقرت اللجنة بأهمية التتبع في تجارة الأسماك. كما أشار العديد من الأعضاء إلى الحاجة إلى وضع خطط تتبع مبسطة وعملية للمصايد الصغيرة الحجم. وأعربت اللجنة عن رأي مفاده أن هذه الخطط ينبغي أن تكون متقدمة مع قواعد منظمة التجارة العالمية بشأن الحاجة التقنية أمام التجارة. واقتراح بعض الأعضاء عقد مشاورات فنية بشأن التتبع.

35- ورحّبت اللجنة بمذكرة التفاهم الموقعة بين المنظمة والاتفاقية بشأن التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من مجموعات الحيوان والنبات البريّة. وأقرت اللجنة بقيمة العمل الذي يضطلع به فريق الخبراء الاستشاريين المخصص التابع للمنظمة في مجال استعراض أي من المقتراحات المتصلة بتعديل مرفقات الاتفاقية وتقديم توصيات بشأنها. ولاحظت اللجنة كذلك أنه ينبغي للمنظمة، بعد كل مؤتمر من مؤتمرات الأطراف في الاتفاقية، إجراء تقييم لمعرفة ما إذا كانت توصيات فريق الخبراء الاستشاريين المخصص قد أخذت بعين الاعتبار، وفي حالة النفي، ما السبب في ذلك. وأشار بعض الأعضاء إلى أن نشاط فريق الخبراء الاستشاريين يشكل جزءاً من أعمال المنظمة الاعتيادية، وشددوا على أنه ينبغي تمويله من البرنامج العادي. وجرت الإشارة إلى أن من المهم للدول أن تضع لاتفاقية مواقف قطرية متسقة، تدعم أهداف صون مصايد الأسماك.

36- وفيما يتعلق بمشروع الخطوط التوجيهية الدولية للتوصيم الإيكولوجي للأسماك والمنتجات السمكية من مصايد الأسماك الطبيعية الداخلية، أوصت اللجنة بأن تكتف المنظمة عملها المتصل بالشروط والمعايير الفنية الدنيا لبطاقات التوصيم الإيكولوجي للمصايد الطبيعية الداخلية. وينبغي أن يُضم هذا العمل إلى ما يماثله من عمل ممتاز بشأن المعايير الفنية الدنيا الموضوّعة في الخطوط التوجيهية لبطاقات التوصيم الإيكولوجي لمصايد الأسماك الطبيعية البحريّة.

37- وأشارت اللجنة إلى عقد مشاورات للخبراء عن الخطوط التوجيهية الفنية للتجارة الرشيدة بالأسماك في واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، في الفترة من 22 إلى 26 يناير/كانون الثاني 2007. واتفقت اللجنة على أنه ينبغي للمنظمة عقد مشاورات فنية لدراسة الخطوط التوجيهية الفنية للتجارة الرشيدة في الأسماك التي أعدتها مشاورات الخبراء.

38- وأقرّت اللجنة النتائج الصادرة عن تقرير أعدته المنظمة عن العلاقة بين تجارة الأسماك والأمن الغذائي وأوصت المنظمة بمواصلة العمل في هذا المجال. وشدد العديد من الأعضاء على الحاجة إلى إدارة فعالة لمصايد الأسماك من أجل دعم التجارة المستدامة والرشيدة.

39- وأشار العديد من الأعضاء إلى الحاجة إلى تنسيق وثائق المصيد، بما فيها عناصر التجارة، بغية تعزيز الامتثال لتدابير صون الموارد وإدارتها التي اعتمدتها المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك والقضاء على التجارة في منتجات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

وأعرب العديد من الأعضاء عن رأي مفاده أنه ينبغي للمنظمة أن تعقد مشاورات خبراء لهذا الغرض، بحيث يتزامن موعدها مع الأعمال الجارية في المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك في هذا الشأن، وبخاصة الأعمال الجارية منذ عقد الاجتماع المشترك لمنظمات التونة في اليابان في يناير/كانون الثاني 2007.

40- وأشارت اللجنة إلى المفاوضات التي جرت في منظمة التجارة العالمية بشأن الإعاثات المقدمة إلى المصايد وأوصت المنظمة بتقديم الخبرة والتعاون الفنيين في المفاوضات الجارية وبالتالي للمساعدة، متى دعت الحاجة، من أجل تنفيذ الضوابط التي ستفرض في المستقبل على إعاثات المصايد.

41- واتفقت اللجنة على أن جداول الأعمال المقبلة لاجتماعات اللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك ينبغي أن تكون استشرافية وأن تحاول التعرف على القضايا التجارية الناشئة.

42- وشكرت اللجنة ألمانيا على تكرّمها باستضافة الدورة الحادية عشرة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك عام 2008.

قرارات وتوصيات الدورة الثالثة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك

43- قدم هذا البند رئيس الدورة الثالثة للجنة الفرعية المختصة بتربيّة الأحياء المائية والأمانة وتمت مناقشته استناداً إلى الوثائق Inf. 4, 7, 9 و Cofi/2007/5. ووافقت اللجنة على تقرير اللجنة الفرعية وتوجهت بالشكر لحكومة الهند لاستضافتها للدورة وتقديم الدعم لها. وأعربت اللجنة بعد ذلك عن تقديرها للجهد الممتاز الذي قامت به اللجنة الفرعية والأمانة.

44- وسلمت اللجنة بالأهمية المتزايدة لقطاع الأحياء المائية وضرورة العمل على تطويره بصورة مستدامة بطريقة رشيدة، وأعادت تأكيد الثقة الذي توليه للدور التنسيقي الذي تقوم به المنظمة من أجل إعطاء دفعة إلى الأمام للبرنامج العالمي لتربيّة الأحياء المائية.

45- ورحبت اللجنة بالتغيير الذي حدث مؤخراً باسم مصلحة مصايد الأسماك إلى مصلحة مصايد الأسماك وتربيّة الأحياء المائية بالمنظمة وأكّدت على أهمية رصد ميزانية مناسبة بحيث يُخصص المزيد من الموارد للأنشطة المتصلة بالأحياء المائية. كما طلبت بضرورة استطلاع إمكانية إنشاء حساب أمانة يخصص لتربيّة الأحياء المائية.

46- وأبرزت اللجنة أهمية التصدي للآثار الاجتماعية والاقتصادية لتربيّة الأحياء المائية، وتحسين عمليات التخطيط، وتطوير السياسات على المستويين القطري والإقليمي، وضمان تحقيق الأمن الغذائي والصحة البشرية، وإعداد أفضل الممارسات الإدارية، ومنهجيات لتقدير المخاطر، وخطوط توجيهية لإدارة تربية الأحياء المائية بصورة أفضل. وطلبت اللجنة من المنظمة اتخاذ الإجراءات الملائمة من أجل إيلاء أولوية لتنفيذ التوصيات التي تقدمت بها اللجنة الفرعية لتربيّة الأحياء المائية أثناء دورتها الثالثة، مشيرة بصفة خاصة إلى حاجة الأعضاء إلى المساعدة الفنية.

47- وأكّدت اللجنة على ضرورة توافر معلومات وبيانات أفضل عن تربية الأحياء المائية دعماً للتنمية المستدامة بالقطاع، كما وافقت على مشروع استراتيجية وخطة عمل لتحسين المعلومات عن حالة واتجاهات تربية الأحياء المائية. كما وافقت أيضاً على مفهوم إنشاء جماعة عمل لتنسيق إحصاءات الأحياء المائية وطلبت بسرعة تنفيذ الاستراتيجية.

48- ووافقت اللجنة على ضرورة إيلاء أولوية قصوى لتنمية تربية الأحياء المائية في أفريقيا، وإنشاء برنامج خاص بدعم تمويلي من خارج الميزانية بغرض تقديم مساعدة خاصة للبلدان الأفريقية لتمكنها من النفاذ إلى الخدمات المالية والأسواق، وزيادة الاستثمار في تربية الأحياء المائية إلى جانب تبادل المعرف والخبرات، ولاسيما من خلال التعاون بين بلدان الجنوب.

49- كما أكدت اللجنة على ضرورة أن يتبع إنتاج الأحياء المائية نهجاً يقوم على النظام الأيكولوجي ل التربية المائية وذلك عن طريق ممارسات مجدهية اقتصادي، ومستدامة ببيئياً ومحبولة اجتماعياً، كما تم التأكيد على دور إصدار الشهادات وتحسين الممارسات الإدارية. وطلبت اللجنة من المنظمة اتخاذ الإجراءات الملائمة عن طريق تنظيم حلقات عمل واجتماعات للخبراء لوضع خطوط توجيهية تتعلق بشهادات الأحياء المائية. وأبدت تايلند والبرازيل استعدادهما لاستضافة حلقي عمل في نهاية مارس/آذار 2007 في بانكوك وفي يوليو/تموز 2007 في مدينة برازيليا.

50- وأيدت اللجنة بشدة استمرار العمل من أجل تطوير الشبكات الإقليمية ل التربية المائية في أفريقيا والأمريكتين مثلاً حديثاً لشبكة مراكز الأحياء المائية في آسيا والمحيط الهادئ. وأكد عدد من الأعضاء على ضرورة تعين خبير في تربية الأحياء المائية يتواجد في مكتب المنظمة الإقليمي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

51- ورحبـتـ اللجنةـ بالـ عملـ المقـرـحـ بشـأنـ إـدـارـةـ الـموـارـدـ الـورـاثـيـةـ فيـ مـصـاـيدـ الـأـسـماـكـ وـتـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ.ـ وأـكـدـ العـدـيدـ مـنـ الـأـعـضـاءـ مـجـدـداـ الـحـاجـةـ إـلـىـ إـسـتـحـدـاثـ نـظـمـ لـلـمـعـلـومـاتـ وـإـصـدـارـ الـشـهـادـاتـ لـضـمـانـ ثـقـةـ الـمـسـتـهـاكـ فـيـ مـنـتـجـاتـ تـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ،ـ مـشـيرـةـ أـيـضـاـ إـلـىـ الـفـلـقـ الـذـيـ أـعـرـبـ عـنـ عـدـةـ أـعـضـاءـ فـيـ الـلـجـنـةـ الـفـرـعـيـةـ بـشـأنـ خـطـطـ إـصـدـارـ الـشـهـادـاتـ غـيرـ الـحـكـومـيـةـ الـتـيـ كـثـيرـاـ مـاـ أـسـفـرـتـ عـنـ رـفـعـ الـتـكـالـيفـ عـلـىـ الـمـنـتـجـيـنـ دـوـنـ الـحـصـولـ عـلـىـ فـوـائـدـ تـذـكـرـ مـنـهـاـ.ـ وـطـلـبـ بـعـضـ الـأـعـضـاءـ أـنـ تـقـوـمـ الـمـنـظـمـةـ بـأـعـمـالـ إـضـافـيـةـ بـشـأنـ قـضـيـتـيـ نـفـيـاتـ الـأـسـماـكـ الـقـلـيلـ الـقـيـمـةـ فـيـ الـأـعـلـافـ الـمـائـيـةـ،ـ وـأـسـماـكـ الـرـيـنةـ،ـ وـتـأـثـيرـ تـغـيـرـ الـمـنـاخـ عـلـىـ تـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ.

52- وأـكـدـ شـيلـيـ استـعـدـاـهـ لـاستـضـافـةـ الدـوـرـةـ الـرـابـعـةـ لـلـجـنـةـ الـفـرـعـيـةـ لـتـرـبـيـةـ الـأـحـيـاءـ الـمـائـيـةـ التـابـعـةـ لـلـجـنـةـ مـصـاـيدـ الـأـسـماـكـ فـيـ النـصـفـ الثـانـيـ مـنـ عـامـ 2008ـ.ـ وأـكـدـ تـاـيـلـنـدـ عـرـضـهـ اـسـتـضـافـةـ الدـوـرـةـ الـخـامـسـةـ فـيـ عـامـ 2010ـ.

القضايا الاجتماعية الخاصة ب المصايد الاصناف الصغيرة الحجم

53- عـرـضـتـ الـأـمـانـةـ الـوـثـيقـةـ COFI/2007/6ـ.ـ وـأـلـنـتـ الـلـجـنـةـ عـلـىـ الـأـمـانـةـ لـتـسـلـيـطـهـاـ الضـوـءـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ مـعـالـجـةـ الـقـضـيـاـ الـاجـتـمـاعـيـةـ فـيـ مـصـاـيدـ الـأـسـماـكـ الـصـغـيرـةـ الـحـجمـ منـ أـجـلـ تـحـسـينـ سـبـلـ الـمـعـيـشـ،ـ وـالـحـدـ مـنـ التـعـرـضـ لـالـمـخـاطـرـ وـالـفـقـرـ،ـ وـالـتـروـيجـ لـنـظـمـ فـعـالـةـ وـمـنـصـفـةـ لـإـدـارـةـ الـمـوـارـدـ،ـ وـزـيـادـةـ مـسـاـهـمـةـ الـقـطـاعـ فـيـ التـنـمـيـةـ الـمـحـلـيـةـ وـالـقـطـرـيـةـ وـتـحـقـيقـ الـأـهـدـافـ الـإـنـمـائـيـةـ الـلـأـلـفـيـةـ.ـ وـلـاحـظـ العـدـيدـ مـنـ الـأـعـضـاءـ أـنـ مـصـاـيدـ الـأـسـماـكـ هـذـهـ هـيـ الـجـهـةـ الـمـسـاـهـمـةـ الـرـئـيـسـيـةـ فـيـ إـنـتـاجـ الـقـطـرـيـ لـلـأـسـماـكـ وـفـيـ تـولـيدـ الـدـخـلـ وـفـرـصـ الـعـلـمـ فـيـ قـطـاعـاتـ الـمـصـاـيدـ فـيـ بـلـدـانـهـمـ.ـ وـأـخـذـتـ الـلـجـنـةـ عـلـمـاـ بـمـاـ دـخـلـهـ مـشـرـكـةـ مـنـ 14ـ مـنـظـمـةـ غـيرـ حـكـومـيـةـ شـدـدـتـ عـلـىـ تـثـمـنـ إـقـرـارـ الـمـنـظـمـةـ بـالـوـضـعـ الـاجـتـمـاعـيـ لـصـيـاديـ الـأـسـماـكـ وـالـتـرـحـيبـ بـهـاـ.

54- وـإـذـ أـقـرـتـ الـلـجـنـةـ بـالـتـوـرـعـ الـكـبـيرـ فـيـ الـظـرـوفـ الـقـاـفيـةـ وـالـاجـتـمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـالـاـقـتـصـادـيـةـ لـمـارـسـاتـ الـصـيـدـ،ـ لـاحـظـتـ أـنـ الـصـيـاديـنـ فـيـ مـصـاـيدـ الـأـسـماـكـ الـصـغـيرـةـ الـحـجمـ يـعـيـشـونـ وـيـعـمـلـونـ فـيـ

معظم الأحيان في ظل ظروف غير مستقرة وعرضة للمخاطر. ويعود السبب في ذلك إلى عدم ضمان الحقوق الخاصة بالأرض والموارد السمكية، وإلى عدم كفاية الخدمات الصحية والتعليمية وشبكات الأمان الاجتماعي أو غيابها كلياً، وإلى الإقصاء عن عمليات التنمية الأوسع نطاقاً بسبب ضعف الهياكل التنظيمية والتمثيل والمشاركة في اتخاذ القرارات. وأشار بعض الأعضاء إلى أنه من غير الممكن التعامل مع النساء في مصايد الأسماك كمجموعة متجانسة في بعض البلدان. وأشارت اللجنة أيضاً إلى أن الفرصة المتاحة لصغار المنتجين والمجهزين والمسوقين للاستفادة من العولمة، بما يشمل التوسيع في تجارة الأسماك والمنتجات السمكية، تقوّت في معظم الأحيان بسبب عدم وجود فرص مناسبة للنفاذ إلى الأسواق والخدمات المالية والدرامية والقدرة على استيفاء شروط أكثر تشدداً في مجال الصحة والصحة التباتية. وكان هناك تشديد أيضاً على أن استدامة مصايد الأسماك هي شرط أساسي مسبق لاستدامة سبل معيشة صيادي الأسماك.

55- وشددت اللجنة على أنه ينبغي تصميم السياسات وبرامج التنمية بما يلبي الاحتياجات المحددة في موقع بلدان وأقاليم معينة وأنواع مصايد الأسماك الصغيرة الحجم التي يمكن أن تترواح بين أنشطة الكفاف غير المنتظمة والعمليات التجارية على مدار السنة والتي تستهدف الأسماك المخصصة لأسواق التصدير. واقترح بعض الأعضاء مزيداً من الوضوح عند تحديد وتصنيف مختلف فئات مصايد الأسماك الصغيرة الحجم.

56- واطلعت اللجنة على التجارب الإيجابية لعدد من البلدان لمراعاة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في سياسات التنمية القطرية والتقدم المشجع باتجاه اعتماد نظم إدارة مشتركة وقائمة على المجتمع المحلي. ويشجع تشارط الدروس المستفادة من هذه التجارب من خلال دراسات الحال وعمليات التبادل بين بلدان الجنوب وبين صيادي الأسماك.

57- ودعا العديد من الأعضاء من أفريقيا الغربية والوسطى إلى مواصلة تنفيذ البرنامج الإقليمي لسبل المعيشة المستدامة في مصايد الأسماك والذي نتجت عنه أمثلة ناجحة على أنشطة تهدف إلى الحد من الفقر وإدارة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم بشكل مستدام.

58- وأقرّت اللجنة بأن التقدّم المحرز في تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان بما فيها الانفاقات الخاصة بحقوق الملحقين وظروف العمل في مصايد الأسماك هام جداً بالنسبة إلى المصايد الصغيرة والكبيرة الحجم على حد سواء. وشددت اللجنة على أن الاعتراف بمبادئ حقوق الإنسان واعتمادها من شأنهما المساعدة على القضاء على الفقر وتسهيل اعتماد ممارسات رشيدة في مصايد الأسماك.

59- وأعربت اللجنة عن دعمها لاستراتيجية العمل الواردة في الفقرة 23 من الوثيقة COFI/2007/6 والتي تجمع بين المصايد الرشيدة والتنمية الاجتماعية. وشددت على الحاجة إلى اعتماد نهج قائمة على الحقوق لإدارة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم مع احترام مصالح أجيال الحاضر والمستقبل وبما يضمن استدامة الموارد والحد من التعرض للمخاطر وتحقيق أكبر قدر ممكن من الفوائد لمجتمعات الصيد وللاقتصاد ككل. وهي تتطرق إلى مبادئ حقوق الإنسان عامة عند تحديد حقوق الصيد وتوزيعها وتدعيم تمكين مجتمعات الصيد من خلال الاندماج الاجتماعي والمساواة الجنسانية ضمن أنشطة الصيد والإمكانات الاجتماعية وبناء القدرات. وذكر عدد من الأعضاء أمثلة ناجحة على تدابير لبناء القدرات والتمكين بما يشمل برامج محو الأمية والتدريب على القيادة وتعزيز منظمات الصيادين. وأشار أيضاً إلى استمرار كسب المنافع من التطورات التكنولوجية. وأبدى بعض الأعضاء قلقه بشأن قدرة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم على التخفيف من حدة الفقر بينما أعاد غيرهم من الأعضاء التأكيد على قناعتهم بأن مصايد الأسماك الصغيرة الحجم قادرة على الحد من الفقر وانعدام الأمن الغذائي.

60- لاحظت اللجنة أنه ينبغي لأي استراتيجية محلية أو قطرية محددة أن تقر بالأسكل التقليدية لحقوق الصيد والحيازة إن كانت موجودة أو إن وجدت في ما مضى وأن تستثير بأهداف محددة وبمؤشرات لقياس الأداء والتأثيرات الاجتماعية. واعتبرت أنه من الضروري حماية القراء من التأثيرات السلبية الناجمة عن التحول إلى إدارة قائمة على الحقوق لمصايد الأسماك في ما يتعلق بالتنفيذ وبتوزيع الحقوق ومن خلال خلق فرص من خارج قطاع الصيد بما يشمل تربية الأحياء المائية. وأشارت إلى الحاجة إلى وجود سياسات مشتركة بين القطاعات تراعي فيها الاعتبارات الخاصة بالنظم الإيكولوجية وتنبئ تأثيرات تغير المناخ وتستند إلى المادة 10 من مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد في موضوع دمج مصايد الأسماك ضمن إدارة المناطق الساحلية. وجرى تسلیط الضوء على تدابير الوقاية من الكوارث واحتواء تأثيراتها وعلى السلامة في البحار للحد من تعرّض الصيادين والمجتمعات الساحلية للمخاطر .

61- وبحثت اللجنة عدّة خيارات لإبراز مصايد الأسماك الصغيرة الحجم بقدر أكبر في مداولااتها وفي برنامج عمل منظمة الأغذية والزراعة. وأخذت اللجنة علمًا أيضًا بالدعم القوي من كثير من الأعضاء لتشكيل لجنة فرعية مخصصة تابعة للجنة مصايد الأسماك و/أو برنامج عمل خاص بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم بدعم من موارد من خارج الميزانية مخصصة لهذا الغرض. غير أنّ اللجنة اتفقت على أهمية موضوع مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وعلى ضرورة أن تواصل المنظمة عملها في هذا المضمار. بينما أبرز غيرهم من الأعضاء أهمية مراعاة مشاغل المصايد الصغيرة الحجم في شتى جوانب مصايد الأسماك التي جرت مناقشتها في لجنة مصايد الأسماك والأجهزة الفرعية المختصة.

62- ورحبّت اللجنة باقتراح النرويج بأن تبحث المنظمة في إمكانية عقد مؤتمر دولي موسّع يرتكز تحديدًا على مصايد الأسماك الصغيرة الحجم على غرار مؤتمر حقوق الصيد عام 1999 ومؤتمر التشارك في الموارد السمكية عام 2006.

مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم بواسطة الرصد والمراقبة والإشراف وتدابير دولة الميناء ووسائل أخرى

63- عرضت الأمانة الوثيقتين Inf.12 و COFI/2007/7 و Inf.13 و COFI/2007/7 تسجيل وقائع هذا الاجتماع، رفضت جمهورية الأرجنتين قيام مجلس التوجيه البحري بإصدار شهادات للأسماك المسننة الباتاغونية المشار إليها في الفقرة 20 من الوثيقة COFI/2007/7 إلى وجود نزاع على السيادة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة بشأن جزر فوكแลند (مالفيناس) وجزر جنوب جورجيا وجنوب ساندويتش والمناطق البحرية المحيطة.

64- وذكرت الأمانة أيضًا أنه لأغراض تسجيل وقائع هذا الاجتماع فإن الإشارة إلى التقرير المذكور في الحاشية 11 بالوثيقة COFI/2007/7 والحاشية 20 بالوثيقة COFI/2007/9-Rev.1 لا تعني بأي شكل من الأشكال أو قبولاً من جانب أمانة المنظمة بأي تأكيد أو تعليق ورد في ذلك التقرير ويتعلق بالمنازعات على الأراضي.

65- وأشارت اللجنة بالمنظمة على هذه الورقة وتوجهت بالشكر للمنظمة لما تقوم به من أنشطة في مجال بناء القدرات لتعزيز تنفيذ خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وتدعم عمليات الرصد والمراقبة والإشراف، فضلاً عن تقديم المساعدة الفنية من أجل

إعداد خطط العمل القطرية المتعلقة بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وبرامج الرصد والمراقبة والإشراف، ونظم مراقبة السفن، وحلقات العمل المتعلقة بدولة الميناء، ومبادرات أخرى. وجرى تشجيع المنظمة على مواصلة هذه الأنشطة كما تم تقديم طلبات مباشرة للحصول على المساعدة.

66- ووصف العديد من الأعضاء عمليات مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم بأنها إحدى الأولويات القطرية المتقدمة بسبب ما تأثر به من نتائج عكسية اقتصادية وبيولوجية واجتماعية. وقدم عدد كبير من الأعضاء تقارير عن النقدم المحرز بشأن الإنجازات القطرية أو الإقليمية، وإن اعترف الكثيرون منهم بأنه على الرغم من هذه الجهود الكبيرة فإن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم يظل عقبة خطيرة أمام الاستدامة.

67- وأقرت اللجنة بأنه ينبغي إدراج كافة الجهات المعنية بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، مثل المالكين المنتفعين لسفن الصيد وسفن إعادة الشحن وسفن المعاونة، ومالك السفن المنتفعين، وكذلك سفن الصيد، في نطاق التدابير الرامية إلى مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وعلاوة على ذلك، فإن هذا النوع من الصيد يشكل أيضاً قضية تتمثل في عدم امتثال الأطراف المتعاقدة في المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك لقواعد وتدابير منظماتها.

68- وفي معرض التسليم بالحاجة الماسة إلى وجود مجموعة شاملة من التدابير من جانب دولة الميناء، أحاطت اللجنة علمًا بالتأكيد القوى لمقترح الترويج بوضع صك جديد ملزم ملزمًا يستند إلى المشروع النموذجي المتعلق بالتدابير التي يجب أن تتخذها دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وخطط العمل القطرية المتعلقة بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وأقرت اللجنة الجدول الزمني التالي: تنظيم مشاورة خبراء تعقد في النصف الثاني من عام 2007 لإعداد مشروع اتفاق؛ وعقد مشاورات فنية لانتهاء من إعداد نص الصك خلال النصف الأول من عام 2008؛ وعرض النص على الدورة الثامنة والعشرين للجنة مصايد الأسماك في عام 2009. وأكد العديد من الأعضاء أن الصك الجديد سيمثل الحد الأدنى من المعايير بالنسبة لدولة الميناء، مع توافق المرونة لاتخاذ تدابير أكثر صرامة، وشدد بعض الأعضاء على أن الصك ينبغي إلا يحيد عن أي تدابير أخرى متقدمة عليها من قبل مثل الحاجة إلى تخفيض الطاقة. وجرت الإشارة إلى أن الترويج أخطرت اللجنة بأنها مستعدة للمساهمة مالياً في العملية الازمة في إطار المنظمة.

69- وذكر عدد كبير من الأعضاء أن استخدام الأقمار الصناعية في نظم مراقبة السفن يشكل أداة تتسق بالكفاءة من حيث التكلفة في عمليات الرصد والمراقبة والإشراف مع ضرورة استخدامها مع أدوات أخرى تتعلق بالإشراف والإدارة. وفي إشارة إلى توصية مشاورات الخبراء لعام 2006 بشأن استخدام نظم الرصد وعمليات رصد مصايد الأسماك ومراقبتها والإشراف عليها باستخدام الأقمار الصناعية، أعرب العديد من الأعضاء عن رأي مفاده أنه لا حاجة إلى وضع صك جديد ملزم. وكان هناك تأييد لأنشطة الأخرى التي ستقوم بها المنظمة بما في ذلك: بناء القدرات، وبذل المزيد من الجهد بشأن تنسيق البيانات والتوصيات، وتحديث المطبوعات الفنية المتعلقة بنظم مراقبة السفن، وصياغة نصوص قانونية نموذجية.

70- وأيدت اللجنة عقد مشاورات للخبراء لمواصلة تطوير مفهوم وضع سجل عالمي شامل لسفن الصيد حسبما جاء في دراسة الجدوى المقدمة من المنظمة، مع الأخذ في الاعتبار الحاجة إلى إيصال أهداف المشروع، ومراعاة التكاليف، ومتطلبات السرية، وال الحاجة إلى ربط هذا السجل

بمصادر المعلومات الأخرى الموثق بها مثل السجلات القطرية والقوائم التي تعدّها المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد.

71- وتحت عدد من الأعضاء عن دول العلم غير المسؤولة. وطرح العديد من الأعضاء مسألة الحاجة إلى وضع معايير لتقدير أداء دول العلم فضلاً عن بحث ما يمكن اتخاذه من إجراءات ضد السفن التي ترفع أعلام دول لا تستوفي هذه المعايير. واقتراح عقد مشاورات للخبراء. وطلب من المنظمة مواصلة النظر في هذه الإمكانيّة رهنا بتوافر الأموال الازمة.

72- وجرى تشجيع الأعضاء على الانضمام إلى الشبكة الدوليّة الطوعيّة للرصد والمراقبة والإشراف أو التعاون معها، والاستفادة من أعمالها، وتقديم الدعم لتحسينها، بوصفها أداة لتحسين الإنفاذ على الصعيد العالمي.

تنفيذ نهج النظم الإيكولوجي في مصايد الأسماك، بما فيها مصايد البحار العميقه والمخلفات البحريه والمعدات المفقوده والمتروكه

73- أثناء المناقشة التي تلت عرض الوثيقة COFI/2007/8، كان هناك اتفاق واسع على أن نهج النظام الإيكولوجي هو الإطار المناسب والضروري لإدارة مصايد الأسماك، وأفاد العديد من الأعضاء عما يحرزونه من تقدم في تنفيذه. ورأى بعض الأعضاء أنه ينبغي لنهج النظام الإيكولوجي أن يستند إلى نظام وتدابير الإدارة الفعلية الراهنة، مع زيادة إدماج اعتبارات النظام الإيكولوجي باعتباره نمواً للمعارف والقدرات، دون الإخلال بتطبيق النهج التحوطي. وجرت الإشادة بما تبذل المنظمة من جهود لإشاعة الوعي بالحاجة إلى هذا النهج بين الأعضاء والهيئات الإقليمية لمصايد الأسماك، وإلى تيسير تنفيذه. وجرى حث المنظمة على إتمام الخطوط التوجيهية الفنية بشأن الاعتبارات الاجتماعية والمؤسسية والاقتصادية في نهج النظام الإيكولوجي، وعلى توزيعها في أقرب وقت ممكن. واقتصرت حكومة النرويج، بالنيابة عن مجلس وزراء بلدان الشمال الأوروبي، أن تتعاون المنظمة مع المجلس في التخطيط لعقد مؤتمر بشأن نهج النظام الإيكولوجي وتنفيذ هذا المؤتمر، مع التركيز على الظروف الاجتماعية-الاقتصادية والمؤسسية وانعكاساتها.

74- وطلب العديد من البلدان النامية دعماً أكبر من المنظمة في مجال بناء القدرات، عن طريق التوعية والمساعدة الفنية المباشرة على الصعيد القطري، مع إيلاء العناية لقدرة المؤسسية المرتفعة الازمة لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي. واقتراح بعض الأعضاء أن تنظم المنظمة اجتماعات إقليمية لإتاحة تبادل المعلومات والخبرات. ورحب العديد من الوفود من إقليم أمريكا اللاتينية بما أعلنته شيلي من أنها ستنفذ برنامجاً للدراسات الجامعية العليا يتعلق بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية لهذا النهج. وطلبت شيلي، مدعومة من عدد من الأعضاء، الدعم الفني من المنظمة في إعداد البرنامج.

75- وحث بعض الأعضاء المنظمة على إيلاء الاهتمام لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي في النظم الإيكولوجية للشعب المرجانية كمنطقة ذات أولوية. وأعرب بعض الأعضاء عن القلق من إغفال المنظمة للأهمية المحتملة للعلاقات بين المفترسات والفرائس في نهج النظام الإيكولوجي. وأكدت الأمانة أن التفاعلات داخل شبكة الأغذية شكلت اعتباراً في هذا النهج، كما هو مبين في الفقرة 46 من الوثيقة COFI/2007/8، وكما يتضح من المشاريع الميدانية، وأنه لا بد من تقييم الأولوية النسبية لمختلف القضايا، وفقاً لكل حالة على حدة.

76- وطرح عدة أعضاء الحاجة إلى التصدي للتهديدات التي يفرضها تغير المناخ. وقدم الدعم لمقترح ينبغي من خلاله للمنظمة: أن تجري دراسة بحثية للتعرف على القضايا الرئيسية المتعلقة بتغير المناخ ومصايد الأسماك؛ وأن تجري نقاشاً لمعرفة كيف يمكن أن تتكيف صناعة الصيد مع تغير المناخ؛ وأن تكون لها الريادة في إبلاغ الصيادين وواعضي السياسات بالتأثيرات المحتملة لتغير المناخ على مصايد الأسماك.

77- أشار كثير من الأعضاء إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/61/105 ولاسيما الفقرات 80 إلى 91 إلى أنه ينبغي للمنظمة أن تؤدي الأعمال بناء على الطلب بموجب هذا القرار. ووافقت لجنة مصايد الأسماك على ضرورة أن تقوم المنظمة بتنظيم مشاورات للخبراء في موعد أقصاه أغسطس/آب 2007، لإعداد خطوط توجيهية فنية بما في ذلك معايير لإدارة مصايد البحار العميق في أعلى البحار، على أن يتم الانتهاء منها أثناء المشاورات الفنية في يناير/كانون الثاني أو فبراير/شباط 2008. وقد تم تحديد هذا التوقيت لإتاحة الفرصة أمام المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وترتيباتها ودول العلم لوضع التدابير اللازمة بحلول المهلة المحددة في 31 ديسمبر/كانون الأول 2008 حسبما جاء في الوثيقة A/RES/61/105. وأشار بعض الأعضاء إلى أن الإطار الزمني في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الخاص بالمنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك والذي هو قيد الإعداد هو 31 ديسمبر/كانون الأول 2007 وإلى أن التدابير المؤقتة التي سوف تتخذ يمكن أن تستند إلى معلومات مشاورات الخبراء. ويجب أن تشمل الخطوط التوجيهية الفنية مقاييس ومعايير لتحديد النظم الأيكولوجية البحرية الهشة الواقعة خارج مناطق الاختصاص القطريه وأثر أنشطة الصيد على هذه النظم الأيكولوجية، وذلك لتسهيل اعتماد وتنفيذ تدابير الإدراة والصون من جانب المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وترتيباتها ودول العلم (وفقاً للفترتين 83 و 86 من القرار). وأشار أيضاً إلى أن الفقرة 89 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة يأتي على ذكر اجتماع للدول المعنية بمصايد البحار العميق في أعلى البحار. وأبلغت اليابان الاجتماع أنها ستتيح الأموال الازمة لهذه الأنشطة. كما أبلغت أيسلندا الأعضاء بأنها مستعدة للمساهمة بـ 100 000 دولار. ودعا بعض الأعضاء إلى وقف الصيد في مصايد البحار العميق في أعلى البحار ريثما يجري تقييم تأثيرات أنشطة المصايد على هذه النظم الإيكولوجية.

78- أشار العديد من الأعضاء إلى المشاكل المترابطة وهي المخلفات البحرية ومعدات الصيد المفقودة أو المتروكة. وتم الاتفاق على أن قضية معدات الصيد المتروكة هي قضية تهم المنظمة بوجه خاص. وكان هناك تأييد واسع النطاق لاقتراح يفيد بضرورة أن تقوم المنظمة بعقد مشاورات للخبراء تتعلق بتوصيم معدات الصيد على الرغم من أن بعض الأعضاء ذكروا أن هذا الموضوع لم يناقش بشكل كامل في لجنة مصايد الأسماك واقترحوا أن الموضوع يستحق أن يكون بinda كاملاً من بنود جدول أعمال الدورة القادمة للجنة مصايد الأسماك. وطلب إلى المنظمة التشاور مع المنظمة البحرية الدولية في جهودها الرامية إلى تقييم الصكوك أو التدابير الدولية الحالية الخاصة بالمخلفات البحرية.

79- أعادت لجنة مصايد الأسماك التأكيد على دور المناطق البحرية محمية في صون التنوع البيولوجي وإدارة مصايد الأسماك. ورأى العديد من الأعضاء ضرورة أن يستند إنشاء المناطق البحرية المحمية إلى أفضل المعلومات العلمية وغير العلمية المتاحة وأن تكون مصممة تصميمها جيداً وتنفذ بعناية بالاشتراك الكامل من جانب جميع أصحاب الشأن. وذكر أن المناطق البحرية المحمية هي إحدى الأدوات ويجب استخدامها إلى جانب أدوات إدارة ملائمة أخرى وقد استحدثت المنظمة على استكمال الخطوط التوجيهية الفنية المعنية بتصميم وتنفيذ واختبار المناطق البحرية المحمية في ما يتعلق بالصيد في أقرب فرصة.

80- سلمت لجنة مصايد الأسماك بأن المصيد الثانوي هو مصدر قلق كبير في كثير من مصايد الأسماك. واتفاقت على ضرورة أن تقوم المنظمة، بالتعاون مع الأجهزة المختصة، بوضع أفضل ممارسات الخطوط التوجيهية لمساعدة البلدان والمنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك في تنفيذ خطط العمل الدولية المتعلقة بطيور البحار وعلى أنه ينبغي توسيع نطاق الخطوط التوجيهية لأفضل الممارسات كي تشمل معدات الصيد ذات الصلة الأخرى. ورأى العديد من الأعضاء أن هيئة صيانة الموارد الحية البحرية في القطب الجنوبي والإتفاق بشأن حفظ طائر القطرس والنوء والمنظمة الدولية للطيور هي من أبرز الأجهزة المختصة في هذا المجال.

81- وافقت لجنة مصايد الأسماك على ضرورة أن تواصل المنظمة العمل في رسم خرائط التنوع البيولوجي كإسهام ضروري في تنفيذ نهج النظام الأيكولوجي في مصايد الأسماك بالتعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي. واتفق أيضاً على متابعة الطلب الوارد في (1) الفقرة 90 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة وعلى إنشاء قاعدة بيانات عالمية بشأن النظم الأيكولوجية البحرية الهشة في مناطق تتجاوز الولاية القطرية وذلك بالتعاون مع منظمات أخرى ذات صلة مثل الاتحاد الدولي لصون الطبيعة و(2) الفقرة 87 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لإعداد قائمة بالسفن المرخص لها والتي تمارس الصيد في مصايد البحار العميق في أعلى البحار.

82- أعرب عدد كبير من الأعضاء عن قلقهم بشأن الأمان في السفن الصيد، ولاسيما سفن الصيد الصغيرة الحجم. كما استحدثت المنظمة أيضاً على مواصلة التعاون مع المنظمة البحرية الدولية واقتراح ضرورة قيام المنظمة بوضع خطوط توجيهية لأفضل الممارسات لتحقيق الأمان في البحار وأن تنظر لجنة مصايد الأسماك في وضع خطة عمل دولية في هذا الشأن.

تدعيم المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وأدائها بما يشمل حصيلة اجتماع المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد أسماك التونه عام 2007

83- عرضت الأمانة الوثيقة COFI/2007/9 Rev.1. كما ذكرت الأمانة في مقدمتها بالملحوظات التي سبق أن أبدتها بالنسبة إلى الحاشية 20 في هذه الوثيقة. وأبرزت الدور الإداري الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، والدور الاستشاري الذي تؤديه أجهزة المصايد الإقليمية. وجرت الإشارة إلى إدراك الحاجة إلى تعزيز فعالية هذه المجموعات وزيادتها، والإشارة إلى أن الدورة السادسة والعشرين للجنة مصايد الأسماك قد طلبت تقييم هذه المنظمات.

84- وأحاطت اليابان اللجنة علماً بالاجتماع المشترك الذي عقده خمس منظمات إقليمية لإدارة مصايد الأسماك مكلفة بمهمة إدارة أرصدة التونه، في مدينة كوبى باليابان في يناير/كانون الثاني 2007. وكان الهدف من عقد الاجتماع دراسة سبل تشجيع التعاون بين المنظمات الإقليمية الخمس بما يتعدى إطار عمل كل منها. وقد اعتمد مسار للعمل يتضمن مجالات العمل والتحديات الرئيسية بالإضافة إلى إجراءات المتابعة من جانب المنظمات الإقليمية الخمس لإدارة أسماك التونه والأعضاء فيها. ورغم أن مسار العمل غير إلزامي، فقد أعرب العديد من الأعضاء عن تأييدهم الكامل له.

85- وأيد العديد من الأعضاء فكرة عقد مزيد من الاجتماعات المشتركة بين المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك من غير مصايد التونه لكن التي لديها نفس المهام والأهداف، بما في ذلك تلك المسؤولة عن مصايد الأسماك الصغيرة الحجم. وطلب من المنظمة أن تضطلع بدور في تقديم المساعدة والمشاركة والمشورة في هذه العملية.

86- وأكد الأعضاء على أهمية إجراء عمليات استعراض لأداء المنظمات الإقليمية والأجهزة الإقليمية. وشدد عدة أعضاء على ضرورة التوصل إلى معايير مشتركة لتقدير الوظائف والواجبات الرئيسية في موازاة الإقرار بالحاجة إلى المرونة في كل من المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وأجهزة المصايد الإقليمية كي تتخذ قراراتها بشأن منهجية عمليات الاستعراض ومعاييرها وتوافرها. وأشارت اللجنة أيضاً إلى ضرورة أن تنسم عمليات الاستعراض بالشفافية وأوصى بعض الأعضاء بأن يشارك في فرق الخبراء أعضاء من الخارج ومن الداخل أيضاً.

87- وأشار بعض الأعضاء إلى عمل "فريق الخبراء الرفيع المستوى المستقل" لوضع نموذج من أجل تحسين إدارة المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك" الذي يستضيفه معهد Chatham House والذي يمكن أن يساعد المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وأجهزة المصايد الإقليمية عند إجراء عمليات الاستعراض.

88- وأكد عدة أعضاء أنه يتطلب إيلاء العناية الواجبة لحقوق البلدان النامية واحتياجاتها، بما في ذلك الدول النامية الجزئية الصغيرة وبالأخص لتسهيل مشاركتها بالكامل في أعمال المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وأجهزة المصايد الإقليمية.

89- وطلب العديد من الأعضاء أن تواصل المنظمة دعم المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وأجهزة المصايد الإقليمية، وأن تواصل أعمالها بشأن القضايا التي تهمها، مثل الطاقة المفرطة، وتحسين الإحصاءات عن الأساطيل، وقضبتي "البلدان التي تفرض كفالة المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك" والسفن التي ترفع "أعلام عدم الامتثال". وطلب عدد من الأعضاء أن تتعاون المنظمة مع أعضاء هيئة مصايد أسماك التونة في المحيط الهندي لإيجاد حل يضمن فعالية واستمرارية الأنشطة التي تنفذها هيئة مصايد أسماك التونة في المحيط الهندي.

برنامج عمل المنظمة في مجال مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية

90- عرضت الأمانة البند 12 من جدول الأعمال استناداً إلى الوثيقتين COFI 2007/10 و COFI 2007/Inf. 6، وسلطت الضوء على التغيرات البارزة في البرنامج وفي هيكله في آن معاً. وأوضحت في هذا الصدد أن خفض عدد الكيانات البرامجية لا يعبر عن خفض في حجم العمل بل عن توحيد لتلك الكيانات البرامجية وتنسيق لها.

91- وأعلنت اللجنة عدم رضاها عن مستوى الميزانية المخصصة لمصلحة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية لأنها لا يتناسب مع أهمية عملها ومع تطلعات المجتمع الدولي. وطلبت بشدة إلى الأجهزة الرئيسية ذات العلاقة في المنظمة أن تخصص موارد إضافية لمصلحة. وأكد بعض الأعضاء أهمية أن يحاط الممثلين القطريين في الاجتماعات المقبلة لهذه الأجهزة الرئيسية علماً، على النحو الملائم، بالموقف. وفي هذا الصدد، تطلع اللجنة إلى نتائج ووصيات التقييم الخارجي المستقل الجاري الآن.

92- وأشارت اللجنة إلى أنها تود أن تتسلم، كنتيجة طبيعية لذلك، تحليلاً لاحقاً وأي تحليلات أخرى عن الكيفية التي أنفقت بها الميزانية الإجمالية لمصايد الأسماك في الفترة المالية السابقة. وتحتاج اللجنة إلى هذه المعلومات لكي تفهم، على نحو أفضل، الاتجاهات في سياق التخطيط ولكي يتسمى لها أن تطرح تساؤلات تساعد على فهم أوجه الخطر على البرنامج. ويتضمن ذلك كلاً من العمل الميداني والعمل في مجال السياسات.

93- وشدد العديد من الأعضاء على أهمية تمويل الأنشطة الرئيسية لمصلحة من الميزانية العادية. وفي هذا الإطار، أبدوا قلقهم إزاء ارتفاع نسبة التمويل من خارج الميزانية لدعم تلك

الأنشطة. وأشار عدد من الأعضاء إلى أنهم بحاجة إلى تقرير مفصل أكثر عن هذا النوع من التمويل لضمان قدر أكبر من الشفافية والمساءلة.

94- وإذا أعادت اللجنة التأكيد على أهمية جميع أنشطة مصلحة مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية، فإنها شددت على أن ضرورة أن يولي برنامج عمل إدارة مصايد الأسماك العناية الواجبة للأولويات التي أبرزتها اللجنة في الفقرات السابقة.

ما يستجد من أعمال

95- أبلغت مملكة الدانمرك اللجنة بأن جزر فيرويه قررت طلب الانتساب إلى العضوية في المنظمة، وبأن الممثلية الدائمة للدانمرك لدى المنظمة اتصلت بأمانة المنظمة من أجل إعداد طلب رسمي تقدمه حكومة الدانمرك نيابة عن جزر فيرويه.

96- وأشارت اللجنة إلى الدور النشط الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية لمواصلة الترويج لمصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية الرشيدة والمستدامة حول العالم. وشددت على الحاجة إلى استخدام عملية عادلة ومنصفة ضمن إطار لجنة مصايد الأسماك لتشجيع الحوار بين الأعضاء والمنظمات غير الحكومية.

97- لاحظت اللجنة مع الأسف أن الدورة السابعة والعشرين للجنة هي آخر دورة يشارك فيها السيد Serg Garcia، مدير شعبة مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية، قبل تقاعده. وأشارت به اللجنة وأعربت عن خالص تمنياتها وشكرها لمساهمته البارزة وعمله الممتاز.

98- وأبلغت اللجنة بأن السيد Glenn Hurry (أستراليا) سيتقاعد في المستقبل القريب وأعربت له عن تقديرها لمساهمته المميزة في عمل اللجنة.

موعد ومكان انعقاد الدورة الثامنة والعشرين

99- أتفق على أن تجتمع اللجنة في روما في الفصل الأول من عام 2009. على أن يحدد المدير العام الموعد النهائي بالتشاور مع رئيس اللجنة.

الموافقة على التقرير

100 وُفق على التقرير في 9 مارس/آذار 2007.

المرفق ألف

جدول الأعمال

- 1 افتتاح الدورة
- 2 الموافقة على جدول الأعمال وعلى ترتيبات الدورة
- 3 انتخاب الرئيس ونواب الرئيس وتعيين لجنة الصياغة
- 4 سير العمل في تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية والاستراتيجيات ذات الصلة
- 5 إحياء سبل المعيشة والنهوض بها في قطاع مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية في البلدان المتضررة من التسونامي في 2004
- 6 قرارات ونوصيات الدورة العاشرة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك، سانتياغو دي كومبوستيلا، إسبانيا، 30 مايو/أيار – 2 يونيو/حزيران 2006
- 7 قرارات ونوصيات الدورة الثالثة للجنة الفرعية المختصة بتربيه الأحياء المائية التابعة للجنة مصايد الأسماك، نيودلهي، الهند، 4-8 سبتمبر/أيلول 2006
- 8 القضايا الاجتماعية الخاصة بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم
- 9 مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم بواسطة الرصد والمراقبة والإشراف وتدابير دولة الميناء ووسائل أخرى
- 10 تنفيذ نهج النظم الإيكولوجية في مصايد الأسماك، بما فيها مصايد البحار العميقة والمخلفات البحرية والمعدات المفقودة والمتروكة
- 11 تدعيم المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وأدائها بما يشمل حصيلة اجتماع المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد أسماك التونة عام 2007
- 12 برنامج عمل المنظمة في مجال مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية
- 13 ما يستجد من أعمال
- 14 موعد ومكان انعقاد الدورة القادمة
- 15 الموافقة على التقرير

المرفق باء

قائمة المندوبين والمراقبين

يمكن الحصول على القائمة المفصلة للمندوبين والمراقبين (الأسماء والعنوانين) من:

أمين
لجنة مصايد الأسماك
مصلحة مصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية
الغرفة F-412؛ هاتف داخلي: 52847

حضر الدورة:

الأعضاء في اللجنة (19)

مصر	أفغانستان
السلفادور	الجزائر
إريتريا	أنغولا
إستونيا	الأرجنتين
اثيوبيا	أرمينيا
الجماعة الأوروبية	أستراليا
فنلندا	أذربيجان
فرنسا	البحرين
غابون	بنغلاديش
ألمانيا	بلغيكا
غانا	البرازيل
اليونان	بلغاريا
غرينادا	بوركينا فاسو
غواتيمالا	بوروندي
غينيا	الكاميرون
غينيا بيساو	كندا
هندوراس	الرأس الأخضر
المجر	شيلي
آيسلندا	الصين
الهند	كولومبيا
إندونيسيا	كونغو
جمهورية إيران الإسلامية	كостاريكا
آيرلندا	كوت ديفوار
إيطاليا	كرواتيا
اليابان	قرص
كينيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية
الكويت	الدانمرك
لاتفيا	دومينيكا
ليبيريا	الجمهورية الدومينيكية
الجماهيرية العربية الليبية	إكواتور

الاتحاد الروسي	ليتوانيا
سانкт لوسيا	مدغشقر
سانكت فنسنت وجزر غرينادين	ملاوي
سان مارينو	مالزيريا
المملكة العربية السعودية	مليف
السنغال	مالى
سيشيل	موريتانيا
سيراليون	موريشيوس
سلوفاكيا	المكسيك
سلوفينيا	موناكو
جنوب أفريقيا	المغرب
أسبانيا	موزامبيق
سري لانكا	ناميبيا
سورينام	هولندا
السويد	نيوزيلندا
الجمهورية العربية السورية	نيكاراغوا
تايلاند	النيلجر
تونغا	نيجيريا
تركيا	النرويج
أوكرانيا	سلطنة عمان
المملكة المتحدة	باكستان
جمهورية تنزانيا المتحدة	بنما
الولايات المتحدة الأمريكية	بابوا غينيا الجديدة
أوروغواي	بيرو
فنزويلا	الفلبين
فيبيت نام	بولندا
اليمن	البرتغال
زامبيا	قطر
زمبابوي	جمهورية كوريا
	رومانيا

المراقبون من الدول الأعضاء في المنظمة (4)

أنجيفارا وباربودا
ميانمار
سانكت كيتس ونيفيس
تونس

المراقبون الدائمون في المنظمة (1)

الكرسي الرسولي

ممثلو الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة (5)

المنظمة البحرية الدولية

أمانة اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة
الأمم المتحدة
مجموعة البنك الدولي
منظمة التجارة العالمية

المراقبون من المنظمات الحكومية الدولية (32)

الاتحاد الأفريقي
وكالة الإدارة والتعاون بين السنغال وغينيا
اتفاق حفظ طائر القطرس والنوء
مؤتمر البلدان الأفريقية الأطلسية عن المصايد: المؤتمر الوزاري عن التعاون في مجال المصايد بين الدول الأفريقية المطلقة على
المحيط الأطلسي
برنامج خليج السنغال
منظمة قطاع المصايد وتربيه الأحياء المائية في بلدان أمريكا الوسطى
مركز معلومات التسويق والخدمات الاستشارية لمنتجات المصايد في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
مركز معلومات التسويق والخدمات الاستشارية لمنتجات المصايد في المنطقة العربية
هيئة صيانة الموارد البحرية الحية في القطب الجنوبي
البيئة الدولية لصيانة التونه زرقاء الزعاف
البيئة الاقتصادية للماشية واللحوم والموارد السمكية في المجموعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا
الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر المتوسط
هيئة مصايد أسماك التونه في المحيط الهندي
هيئة التونه الاستوائية في البلدان الأمريكية
المنظمة الحكومية الدولية لمعلومات التسويق وخدمات التعاون بالنسبة إلى منتجات المصايد في أفريقيا
البيئة الدولية لصيانة التونه في الأطلسي
المجلس الدولي لاستكشاف البحار
المنظمة الدولية لتنمية المصايد في أوروبا الوسطى والشرقية
منظمة مصايد أسماك بحيرة فكتوريا
جامعة الدول العربية
شعبة مراكز تربية الأحياء المائية في إقليم آسيا والمحيط الهادئ
مجلس وزراء بلدان الشمال
هيئة مصايد أسماك شمال شرق الأطلسي
منظمة مصايد أسماك شمال غرب الأطلسي
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
البيئة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ
أمانة جماعة المحيط الهادئ
هيئة مصايد أسماك جنوب شرق الأطلسي
وكالة مصايد أسماك منتدى المحيط الهادئ
الجامعة الإنمائية لجنوب الأفريقي
هيئة المصايد الإقليمية الفرعية
هيئة مصايد أسماك غرب ووسط المحيط الهادئ

المراقبون من المنظمات الدولية غير الحكومية (29)

Birdlife International
التحالف من أجل اتفاقيات صيد عادلة
تجمع شركات الصيد في البلدان الثالثة
العمل الدولي البيئي في العالم الثالث
المكتب الأوروبي للصون والتنمية
اتحاد منتجي الأحياء المائية في أوروبا
المؤسسة الدولية لمجلس تنمية مصايد الأسماك
مؤسسة غرينبيس الدولية
التحالف النسائي الدولي
الرابطة الدولية للاقتصاديين الزراعيين
التحالف الدولي لاتحادات مصايد الأسماك

الجَمْعُ الدُّولِيُّ لِدُعْمِ الْعَامِلِينَ فِي مَصَابِدِ الْأَسْمَاكِ
الْاِتَّحَادُ الدُّولِيُّ لِرِياضَةِ صِيدِ الْأَسْمَاكِ
الْاِتَّحَادُ الدُّولِيُّ لِلِّتَدْبِيرِ الْمُنْزَلِيِّ
الْمُنْظَمَةُ الدُّولِيَّةُ لِلْمَسَاحِيقِ السَّمَكِيَّةِ وَزَيْتِ السَّمَكِ
الْمَؤْسِسَةُ الدُّولِيَّةُ لِصَوْنِ الْمَوَارِدِ الطَّبِيعِيَّةِ
الْصَّنْدُوقُ الدُّولِيُّ لِرِعايَةِ الْحَيْوانِ
لَجْنةُ التَّخْطِيطِ الدُّولِيَّةُ لِلْسَّيَادَةِ الْغَذَائِيَّةِ
الْاِتَّحَادُ الدُّولِيُّ لِعَالَمِ النَّفَلِ
مَجْلِسُ التَّوْجِيهِ الْبَحْرِيِّ
Oceana
Redmanglar Internacional
Seas at Risk
Traffic International
الْاِتَّحَادُ الْعَالَمِيُّ لِصَوْنِ الطَّبِيعَةِ
الْاِتَّحَادُ الْعَالَمِيُّ لِنَفَاقَاتِ الْعَالَمِ
الْمَنْتَدِيُّ الْعَالَمِيُّ لِصَيَادِيِّ الْأَسْمَاكِ وَالْعَامِلِينَ فِي قَطَاعِ الصِيدِ
الْمَنْتَدِيُّ الْعَالَمِيُّ لِلصَّيَادِيِّينِ
الْصَّنْدُوقُ الْعَالَمِيُّ لِحِمَاءِ الطَّبِيعَةِ

المرفق جيم

قائمة الوثائق

التوزيع

(1)	جدول الأعمال والجدول الزمني المؤقتان	COFI/2007/1
(2)	سير العمل في تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد، وخطط العمل الدولية والاستراتيجية ذات الصلة	COFI/2007/2
(2)	إعادة تأهيل سبل المعيشة والنهوض بها في قطاع مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في البلدان المتضررة من التسونامي في 2004	COFI/2007/3
(2)	قرارات ووصيات الدورة العاشرة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك	COFI/2007/4
(2)	قرارات ووصيات الدورة الثالثة للجنة الفرعية المختصة بتربية الأحياء المائية	COFI/2007/5
(2)	القضايا الاجتماعية الخاصة بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم	COFI/2007/6
(2)	مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ دون تنظيم بواسطة الرصد والمراقبة والإشراف وتدابير دولة الميناء ووسائل أخرى	COFI/2007/7
(2)	تنفيذ نهج النظم الإيكولوجية في مصايد الأسماك، بما فيها مصايد البحار العميقية، وصون التنوع البيولوجي، والمخلفات البحرية، والمعدات المفقودة والمتروكة	COFI/2007/8
(2)	تدعم المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك وأدائها، بما يشمل حصيلة اجتماع المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد أسماك التونة في 2007	COFI/2007/9
(2)	برنامج عمل المنظمة في مجال مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية	COFI/2007/10
(2)	قائمة الوثائق المؤقتة	COFI/2007Inf.1
(3)	قائمة المشتركين المؤقتة	COFI/2007Inf.2
(3)	بيان المدير العام	COFI/2007Inf.3
(2)	مشروع ملاحظات إرشادية بشأن بنود جدول الأعمال	COFI/2007Inf.4
(3)	تقرير الدورة السادسة والعشرين للجنة مصايد الأسماك، روما، إيطاليا، 11-12 مارس/آذار 2005	COFI/2007Inf.5
(3)	إنجازات البرنامج الرئيسي-3: مصايد الأسماك، 2004-2005	COFI/2007Inf.6
(3)	متابعة توصيات الدورة السادسة والعشرين للجنة مصايد الأسماك، روما، إيطاليا، 11-12 مارس/آذار 2005	COFI/2007Inf.7
(3)	تقرير الدورة العاشرة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك، سنتياغو دي كومبوستيلا، إسبانيا، 30 مايو/أيار - 2 يونيو/حزيران 2006	COFI/2007Inf.8
(3)	تقرير الدورة الثالثة للجنة الفرعية المختصة بتربية الأحياء المائية التابعة	COFI/2007Inf.9

للجنة مصايد الأسماك، نيودلهي، الهند، 4-8 سبتمبر/أيلول 2006	
موجز تقرير الدورة السادسة للجنة الاستشارية للبحوث السمكية، روما، (3)	COFI/2007Inf.10
20-16 أكتوبر/تشرين الأول 2006	
(3) تقرير عن متابعة الأعمال المتعلقة بصيانة السلاحف البحرية	COFI/2007Inf.11
(3) تقرير عن وضع سجل شامل لسفن الصيد	COFI/2007Inf.12
(3) تقرير المشاورات الفنية بشأن وضع خطوط توجيهية دولية للتوصيم الإيكولوجي للأسماك والمنتجات السمكية من مصايد الأسماك الداخلية الطبيعية، رومانيا، إيطاليا 23-26 مايو/أيار 2006	COFI/2007Inf.13
(3) بيان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء	COFI/2007Inf.14